

# الباب الثالث

في آداب المعلم والمتعلم وهي ثلاثة أنواع

## النوع الأول

آدابها في نفسها ، وآدابها في مجالس الدرس

فأما آدابها في نفسها فمنها أوّل ما يجب على كلّ منهما أن يقصد وجه الله بأشغاله وأشغاله لا المال ولا أجره ، أو شهوة ، أو سمعة ، أو تمييز عن الأشباه أو تكثير بالمشتغلين عليه ، أو السخّاتفين إليه ، ولا يشين علمه أو تعاليمه بشيء من الظّمح في رفقته يحصل من التميّز ، أو خدمة ، أو مال وإن قلّ ولو على صورة الهدية التي لو لا أشغاله لما أهداها إليه كما أن المتعلّم لا يشين طلبه بطمع في شيء يعطيه له الشيخ ، أو أن ينزل اسمه في طلبه العلم لينال شيئاً من معلوم أو غيره ، ودليل هذا كونه ما مرّ في تحذير من أراد بعلمه غير الله وقد تقدّم في أوّل الفصل الثاني من الباب الأوّل . قال سفيان بن عيينة : كنت قد أوتيت فهم القرآن ، فلما قبّلت الصّرة من أبي جعفر سلّيته ، وقد صحّ عن الشافعي أنه قال : وددت أن الناس أنفعوا بهذا العلم ، وما نسب إلى شيء منه ، وقال رضي الله عنه : ما نظرت أحداً وأحببت أن يخطي ، وقال رضي الله عنه : ما أوردت الحقّ والحجّة على أحدٍ فقبّلتها مني إلا هبته وأعتقدت مودته ، ولا كابرني على الحقّ أحدٌ ودافع الحجّة إلا سقط من عيني . وعن أبي يوسف يا قوم أريدوا بعلمكم الله ، فإنني لم أجلس مجلساً قطّ أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلمهم ، ولم أجلس مجلساً قطّ أنوي فيه أني أعلمهم إلا لم أقم حتى أفترض .

ومنها أن يكون كلٌّ منهما قويَّ اليقين ، الذي هو رأسُ مالِ الإيمان كله  
قال صلى الله عليه وسلم : **الْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ** ، وقال صلى الله عليه وسلم :  
**تَعَلَّمُوا الْيَقِينَ** .

ومنها أن يحافظ<sup>(١)</sup> على القيام بشعائر الإسلام ، وظواهر الأحكام كإقامة  
الصَّلوات في مساجد الجُماعات ، وإفشاء السَّلام للخواصِّ والعوام ، والأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر ، والصبر على الأذى بسبب ذلك ، صِدْقًا بِالْحَقِّ عِنْدَ  
السُّلَاطِينِ بِإِذْنِ اللَّهِ ، لا يَخَافُ فِيهِ لَوْمَةً لَأَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ( **وَاصْبِرْ  
عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ) .

وكذلك يقوم<sup>(٢)</sup> بإظهار السنن ، وإيجاد البدع ، ويقومُ اللهُ في أمور الدين  
وما فيه من مصالح المسلمين على الطَّريقِ المُشْرُوعِ ، والمَسْلَكِ المُطْبُوعِ ، ولا يرضى  
من أفعاله الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ بِالْجَائِزِ مِنْهَا ، بَلْ يَأْخُذُ بِالْأَكْمَلِ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ الْقُدُوةُ  
وَالْيَهْمُ الْمَرْجِعُ فِي الْأَحْكَامِ ، وَشَمُّ حُجَّةِ اللَّهِ عَلَى الْعَرَامِ ، وَقَدْ يَرِاقِبُهُمُ لِلأَخْذِ  
عَنْهُمْ مَنْ لَا يَنْظُرُونَهُ ، وَيَقْتَدِي بِهَدْيِهِمْ مَنْ لَا يَعْلَمُونَهُ ، وَإِذَا لَمْ يَنْتَفِعِ الْعَالَمُ  
بِعِلْمِهِ فَغَيْرُهُ أَبَدٌ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ : **لَيْسَ الْعِلْمُ مَا حُفِظَ ،  
الْعِلْمُ مَا نَفَعَ** ، وَلِهَذَا عَظُمَتْ زَلَّةُ الْعَالِمِ لِمَا يَتَرْتَّبُ طَيْبًا مِنَ الْمُنَافَسَةِ لِأَقْتِدَاءِ  
الْأَسَاسِ بِهِ .

ومنها أن يتخلَّق كلٌّ منهما بِالْمَحَاسِنِ الَّتِي وَرَدَ التَّشْرِعُ بِهَا مِنَ الزُّهْدِ وَالسَّخَاءِ  
وَالجُودِ وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ ، مِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ إِلَى حَدِّ الْخُلَاعَةِ ، وَكُظْمِ الْفَيْظِ ، وَكَفِّ  
الْأَذَى عَنِ النَّاسِ ، وَأَحْتِمَالِهِ مِنْهُمْ ، وَأَنْ يَتَنَزَّهُ عَنِ دُنْيَاءِ الْأَكْتِسَابِ طَبَعًا ، وَمَكْرُوهِيهَا  
شَرعًا ، كَأَلْحِقَامَةِ ، وَالذَّبَانَةِ ، وَالصِّيَاغَةِ ، وَمَلَاذِمَةِ الْوَرَعِ وَالْخُشُوعِ ، وَالسَّكِينَةِ  
وَالْوَقَارِ ، وَالنَّوَاضِعِ وَإِفْشَاءِ السَّلامِ ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ ، وَالإِثَارِ وَتَرْكِ الْأَسْتِثْنَاءِ ،

(١) أي كلٌّ منهما .

(٢) أي كلٌّ من العالم والمتعلم .

والانصاف وترك الاستنصاف ، وشكر المُتفضل ، والسعي في قضاء الحاجات ،  
وبذل الجاه والشفاعات ، والتلطف بالفقراء ، والتجيب إلى الجيران والأقرباء ،  
ومجانبة الأئكثار من الضحك والمزاح <sup>(١)</sup> فإنه يقلل الهيبة ويسقط الحشمة  
كما قيل من مزح استخف به ، ومن أكثر من شيء عرف به .  
ومنها أن يلزم نفسه أخوف والحزن والانكسار والأصمت ، ويظهر الخشية  
على هيئته وكسوته ، لا ينظر إليه ناظر إلا ، يكون نظره مذكراً بالله ، وتكون  
صورته دليلاً على علمه . قال عمر رضي الله عنه : تعلموا العلم ، وتعلموا للعلم  
السكينة والحلم ، وتواضعوا لمن تعلمون منه ، وليتواضع لكم من يتعلم  
منكم ، ولا تكونوا من جبابرة العلماء ، فلا يقوم علمكم بجهلكم . وفي الخبر :  
إِنَّ مِنْ خِيَارِ أُمَّتِي قَوْمٌ يَضْحَكُونَ جَهْرًا مِنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَيَكُونُ  
سِرًّا مِنْ خَوْفِ عَذَابِهِ ، أَبْدَانُهُمْ فِي الْأَرْضِ وَقُلُوبُهُمْ فِي السَّمَاءِ ، أَرْوَاهُمْ  
فِي الدُّنْيَا وَقُلُوبُهُمْ فِي الْآخِرَةِ .

ومنها ملازمة آداب الشرعية القولية والنعالية ، الظاهرة والخفية ، كتلاوة  
القرآن وذكر الله بالقلب واللسان ، والدعوات والأذكار آناً اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ  
ومن <sup>(٢)</sup> نوافل العبادات من الصلاة والصيام وحج البيت الحرام والصلاة والسلام  
على النبي صلى الله عليه وسلم ، فمحبته <sup>(٣)</sup> وإجلاله وتعظيمه صلى الله عليه وسلم واجب ،  
فكان الإمام مالك إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يتغير وجهه وينحني . وكان  
جعفر بن محمد إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أصفر . وكان القاسم إذا  
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يجف لسانه في فيه هيبةً لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، وينبغي إذا تلى القرآن أن يتفكر في معانيه وأوامره ونواهيته ، وليحذر

(١) أنظر هنا المزمح الجائز من المزمح الحرام من كتاب المرحاح في المزمح .

(٢) أي وان يكثر من نوافل إلى آخره .

(٣) أي النبي .

من نسيانه بعد حفظه ، وأن يقرأ القرآن في كل سبعة أيام فهو ورد حسن  
ويقال من قرأ القرآن في كل سبعة أيام لم يسه قط<sup>(١)</sup> ، وأن يكون له ورد  
راتب كل يوم لا يخل به .

ومن الآداب التنظيف بإزالة الأوساخ ، وقص الأظفار ، وإزالة الشعور  
المطلوب زوالها ، واجتناب الروائح الكريهة ، وتسريح اللحية ، وليجتهد  
في الإخلاص في التوبة والتوأم عليها من الأفعال الذميمة<sup>(٢)</sup> وليلزم الأفعال  
الحميدة الظاهرة والباطنة ، والمقامات العالية ، والأحوال السنية ، وأعمالها  
محببة الله الجامعة لكل فائدة ، والمجنية لكل خصلة فاسده ، وكذلك محبة  
رسوله صلى الله عليه وسلم وأتباعه ، قال تعالى : ( قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ )  
فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ) الآية .

ومنها أن يطهر نفسه من الخبائث الباطنة ، من مساويء الأخلاق ، ومذموم  
لأوصاف كالحسد والرياء والإعجاب واحتقار الناس والغل والبغي والغضب لغير الله  
الغش إلى غير ذلك من تعدد أوصاف خبائث النفس ، فكما لا تصح الصلاة  
لتي هي وظيفة الجوارح إلا بتطهير الأحداث والأخبار ، فكذلك لا تصح  
بإدابة الباطن إلا بعد طهارته من خبائث الأخلاق . قال النبي صلى الله عليه وسلم :  
بِئْسَ الدِّينُ عَلَى النَّظَافَةِ ، وَالْقَلْبُ بِمَنْزِلِ الْمَلَائِكَةِ ، وَمَهْبُطُ اثْرِهِمْ . وقال  
بلى الله عليه وسلم : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَالصِّفَاتُ الرَّدِيئَةُ  
بِ الْقَلْبِ كِلَابٌ تَابِحَةٌ ، وَنُورُ الْعَالِمِ لَا يَقْدِفُهُ اللَّهُ فِي الْقَلْبِ إِلَّا بِوَسِطَةِ  
مَلَائِكَةٍ ، ( وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ )

(١) قلت : وهذا أصل ابتداء السبع الحسن .

(٢) الجار والمجرور في قوله من الأفعال الذميمة متعلق بالمصدر وهو  
خلاص أي في إخلاص التوبة من الأفعال الذميمة ولا يكون متعلقا بالتوأم  
نفس المعنى .

أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا (١) . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرَّوَايَةِ ، إِنَّمَا الْعِلْمُ نُورٌ يُقَدَفُ فِي الْقَلْبِ ، وَوَعظ بعضهم فقال : طهروا قلوبكم من الأغيار تصالح لنزول القرآن والأنوار ، طهر المنزل حتى ينزل ، ومن حصل له الساكن طابت له المساكن ، ومن لم تنتح له المنارل رضي بسكني المزابل

إِنَّ بَيْتًا أَنْتَ سَاكِنُهُ      غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى السَّرْحِ  
وَمَرِيضًا أَنْتَ عَائِدُهُ      قَدْ آتَاهُ اللَّهُ بِالْفَرْجِ  
وَجِهْلًاكَ الْمَأْمُولِ حَبْتِنَا      يَوْمَ تَأْتِي النَّاسُ بِالْحُجُجِ

وكان الشبلي يقول :

اطلبوا لأنفسكم      مثل ما وجدت أنا  
قد وجدت لي سكننا      ليس يشبه السكنا  
إِنَّ دَنُوتُ قَرَبِي      أَوْ بَعُدَتْ عَنْهُ دَنَا

وقد أتتني بعض أصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان بكثير من هذه الصفات الأدميمة إلا من عصمه الله . وأدوية ذلك مسترفاة في كتب الرقائق ومن أنعمها كتاب الرعاية للمجاسبي .

ومن أدوية الحسد أن يعلم أن حكمة الله اقتضت جعل هذا الفضل في هذا الإنسان فلا يعترض ولا يكره ، فإن أعترض وكره فسنة الله في مثل هذا جرت أن يسلبه حالته التي أنعم بها عليه وأن يزيد محسوده نعمًا لشكره وتواضعه وعدم غضبه لنفسه ، وما أحسن ما قال الإمام المعافا ابن زكريا الموصلي :

أَلَا قُلِّ لِمَنْ كَانَ لِي حَاسِدًا      أَتَدْرِي عَلَيَّ مِنْ أَسَاتِ الْأَدَبِ  
أَسَاتِ عَلَيَّ اللَّهُ فِي فِعْلِهِ      لِأَنَّكَ لَمْ تَرْضَ لِي مَا وَهَبَ  
فَجَزَاكَ عَنِّي بِأَنْ زَادَنِي      وَسَدَّ عَلَيْكَ وُجُوهَ الطَّلَبِ

(١) وحيًا بواسطة الملك ، أو من وراء حجاب ، نودي يا موسى ، أو يرسل رسولاً ليبلغ أمته فيكون بين الحق وبين المبلغ من الأمة اثنان : الرسول والملك وبين الرسول والحق جل جلاله واحد وهو الملك .

ولأبي حنيفة رحمه الله في الحسد :

إن يحسدوني فإني غير لائمهم قبي كثيراً أهالي الفضل قد حسدوا  
فدام لي وبهم ما لي وما بهم ومات أكثرنا غيظاً بما يجد  
ومن أدوية الرياء أن يعلم أن الخلق لا يقدرُونَ عَلَى نفعه ولا ضرره بما لهم  
يقدره الله تعالى عليه ، فلا يتشاغل بمراعاتهم فيتعب نفسه ، ويرتكب سخط الله  
مع أن الله يُطلعهم عَلَى نيته وسريته في ريبائه لهم وخوفه منهم .  
ومن أدوية الإعجاب أن يعلم أن علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير  
ذلك من النعم فضل من المنعم جل وعلا وهو معه عارية وأمانة ، وأن معطيه  
إياها قادرٌ عَلَى سلبها منه في طرفة عين ، كما سلب بلعام ما علمه في طرفة عين ،  
نسأل الله السلامة .

ومن أدوية الاحتقار التادب بما أدب الله تعالى به عباده ، قال تعالى :  
( لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ ) . وقال تعالى : ( فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ  
بِمَنِ اتَّقَى ) . وقال تعالى : ( إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ) . فربما  
كان هذا الذي دونه أظهرُ قلباً ، وأخلص نيةً ، وأزكى عملاً ، كما قيل :  
إن الله تعالى أخنى ثلاثة في ثلاثة : وليه في عباده ، ورضاه في طاعته ،  
وغضبه في معاصيه ، ثم إن هذا المحقق لا يعلم بماذا يختم له ، ففي الصحيح : إن  
أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة ، الحديث ، نسأل الله العافية من كل داء .  
ومنها أن يتجنب مواضع التهم ، فإنه يعرض نفسه وعرضه للوقوع في الظنون  
الدكروية ، فإن اتقى له وقوع شيء من ذلك لحاجة أخبر من شاهده وأصحابه  
بحقيقة ذلك الفعل لئلا يأتوا بظنهم الباطل وإنما ينفروا عنه . قال تعالى :  
( إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ) . ومن هذا الحديث الصحيح : إن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال للرجلين لما رأياه يتحدث مع صفيية فوليا على رسلكما  
إياها صفيية ، ثم قال : إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم . فحفت  
أن يثيف في قلوبكما شيئاً ، ورؤي فتهلكما .

ومنها أن يكون زاهداً في الدنيا غير مُبالٍ بفواتها مقتصدًا في مطعمه وملبسه  
 وأثائه ومسكنه غير مترفه تشبهاً بالسلف ، ويتأكّد في حق الطالب أن يقلل  
 علائقه من أشغال الدنيا ، ويعدّ عن الأهل والوطن ، فإنّ العلائق شاغلة  
 وصارفة ، قال تعالى : ( مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ) . ونقل يحيى  
 ابن معاذ الرّازي : إنيّه كان يقول لعلّاء الدنيا يا أصحاب العلم فصوركم قيصرية ،  
 وبيوتكم كسرويه ، وأثوابكم طاهريه ، وأخفافكم جالوتيه ، ومرابكم قارونية ،  
 وأوانيكم فرعونيه ، وما تمكم جاهليته ، ومذاهبكم شيطانية ، فأين المحمدية ؟  
 وقوله طاهريه بالطاء الممسلة نسبة لظاهر بن الحسين المتولي على خراسان ،  
 وأقلّ درجات العالم أن يستقدر المتملق بالدنيا ، فهو أولى باستقذارها في  
 حق نفسه . وعن الشافعي رضي الله عنه لو أوصي لأعقل الناس صرف إلى الزهاد  
 فليت شعري من أحقّ من العلماء بزيادة العقل وكاله ؟ وقال يحيى بن معاذ :  
 لو كانت الدنيا تبراً يفتى ، والآخرة خزفاً يبقى ، لكان ينبغي للعاقل إبتار  
 الخرف الباقي على التبر الثمالي ، فكيف والدنيا خرف فان ، والآخرة تبر باقى .  
 ومنها أن يكون منقبضاً عن الملوك وأبناء الدنيا لا يدخل إليهم صيانة  
 للعلم كما صانه علماء السلف . فمن فعل ذلك فقد عرض نفسه لما لا قبل له به ولا  
 طاقة ، وخان أمانته ، فإن العلم أمانة عنده ، قال تعالى : ( لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ  
 وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ) . وقال تعالى : ( يَحْكُمُ بِذَاتِ الْبَيُوتِ الَّذِينَ  
 أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ  
 وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ الْآيَةَ . إلى غير ذلك من  
 الآيات . وقال صلى الله عليه وسلم : العلماء أمانة الرّسل على عبادِهِ مَا آمُ  
 يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ خَانُوا الرُّسُلَ فَأَحْذَرُوهُمْ وَأَعْتَرَلُوهُمْ .  
 وعن مسعود رضي الله عنه : من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان  
 ولا يخلون بالنسوان ولا يخاصمن أهل الأهواء . قال الاوزاعي : ما شيء أبغض

إلى الله تعالى من عالم يزور أميراً . وقال حذيفة رضي الله عنه : إياكم ومواقف  
الفتن ، قالوا : وما هو ؟ قال : أبواب الأعراء ، يدخل أحدكم على الأمير  
فيصدق في الكذب ويقول ما ليس فيه ، فإن دعت إلى ذلك ضرورة أو  
مصلحة دينية فلا بأس ، وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض السلف في المشي  
إلى الحلوك وولاية الأمر على أنهم قصدوا بذلك حصول الأغراض الدنيوية  
المساعدة للأحوال الدينية فأعلمه والله أعلم .

ومنها أن يكون شديد التوقي من محدثات الأمور ، وإن اتفق عليها الجمهور<sup>(١)</sup> ،  
فلا تغتر باطباق الخلق على ما حدث بعد الصحابة ، وكن حريصاً على التفتيش  
عن سير الصحابة وأعمالهم ، أكانوا مهتمين بالتصدير والمناظرة ، والقضاء  
والولاية ، وتولي الأوقاف والأوصايا ، ومال الأيتام ، ومخالطة السلاطين  
ومجاملتهم في العشرة ، أو في الخوف والحزن ، والتفكير والجهادة ، إلى غير  
ذلك من علوم الباطن .

واعلم يقيناً أن أعلم أهل الزمان أشبههم بالصحابة وأعرفهم بطريقهم ،  
فغنهم أخذ الدين . قال علي رضي الله عنه : خيرنا أتبنا لهذا الدين . وقال  
أبن مسعود : أنتم في زمان خيركم فيه المسارع في الأمور ، وسيأتي بعدكم  
زمان يكون خيركم الممتثل المتوقف ، لكثرة الشبهات . وقال حذيفة رضي  
الله عنه : أعجب من هذا أن معروفكم اليوم منكر زمان قد مضى ، وأن  
منكركم معروف زمان قدياًتي ، وأنكم لا تزالون بخير ما عرفتم ألحق ،  
وكان العالم فيكم غير مستخف به .

قال الغزالي وقد صدق ، فأكثر معروفات هذه الأعصار منكرات  
في عصر الصحابة إذ من غرر المعروف في زماننا تزيين المأجد ، وإنفاق الأموال  
العظيمة في عبارتها ، وبسط البسط الرفيعة فيها ، ولقد كان يعد قرش البواري

(١) أي من الناس .

في المسجد بدعة ، وقيل إنه من مُحَدَّثات<sup>(١)</sup> الحجاج ، فقد كان الأولون قلّ ما يجعلون بينهم وبين التراب حاجزاً .

ومن ذلك الاشتغال بدقائق الجدال والمناظرة ، ويعدونه من أجلّ علوم الزمان ، ويزعمون أنه من أعظم القُرُبات ، وقد كان ذلك من المنكرات .  
ومن ذلك التقشُّف في النظافة ، والوسواس في الطهارة ، وتقدير النجاسة البعيدة ، في نجاسة الثياب مع التساهل في حلّ الأطعمة وتحريمها .

ومن ذلك<sup>(٢)</sup> التلذذ في الأذان والقراءات ، والتباهي بذلك إلى غير ذلك من النظائر . ولقد صدقَ ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال : أنتم اليوم في زمان ، النبوي فيه تابع للعلم ، وسيأتي عليكم زمان يكون العلم تابعا للهوى وكان هشام يقول : لا تسألوه اليوم عما أحدثوا ، فإنهم أعدوا له جواباً ، ولكن سلوهم عن السنة فإنهم لا يعرفونها . وقال الحافظ الفرج ابن الجوزي في

كتابه الأحاديث الموضوعة بعد ذكره لحديث في قراءة الفاتحة وآيات منها : شهد الله أنه لا إله إلا هو عقيب الصلاة ، هذا حديث موضوع كنت سمعته في زمن الصبي فأستعملته نحواً من ثلاثين سنة لحسن ظني بالرواية ، فلما علمت أنه موضوع تركته ، فقال لي قائل : أليس هو استعمال خير فقلت استعمال الخبير ينبغي أن يكون مشروعاً ، فإذا علمنا أنه كذب خرج عن المشروعية انتهى .

ومنها أن تكون عنايتها بتحصيل العلم النافع في الآخرة ، المرغب في الطاعة ، متجنبين العلوم التي يقلُّ نفعها ، ويكثر فيها الجدال ، والقليل والقال . روي أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : علمني من غرائب العلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما صنعت في رأس العلم ؟ قال : وما رأس العلم ؟ قال : هل عرفتَ الرَّبَّ ؟ قال : نعم قال : وما صنعت من حَقِّهِ ؟ قال : ما شاء الله ، قال : هل عرفتَ المَوْتَ ؟ قال : نعم ، قال : وما أعددتَ له ؟

(١) أي من المحدثات المنكرة المعدة قربة .

(٢) أي من المنكرات .

قال : ما شاء الله ، قال : أذهب فأحكيم ما هنالك ثم تعال نعلمك من غرائب العلم . وينبغي أن يكون التعليم من جنس ما روي عن حاتم الأصم تلميذ شقيق الباغلي أن شقيقاً قال له : منذ كم صحبتني ؟ قال حاتم : منذ ثلاثة وثلاثين سنة فقال : ما تعلمت مني في هذه المدة ؟ قال : ثمان مسائل : فقال شقيق : إنا لله وإنا إليه راجعون ذهب عمري معك ولم تتعلم إلا ثمان مسائل ! فقال : يا أستاذ لم أتعلم غيرها ، ولا أحب أن أكذب فقال : هات هذه الثمان مسائل حتى أسمعها فذكرها ، والقصة مشهورة في كثير من الكتب وهي مشتملة ، الأولى على محبة الحسنات ، والثانية على مدافعة هوى النفس ، والثالثة على الصدقة ، والرابعة على النسبة للتقوى ، والخامسة على ترك الحسد ، والسادسة على مصادقة الخلق وعداوة الشيطان ، والسابعة على ملازمة الطاعة وترك الذل للخلق بسبب المعيشة ، وترك الحرام ، والثامنة على التوكل على الله تعالى ، فقال شقيق : بعد ما قرر حاتم الثمان مسائل يا حاتم وفقك الله . إلي نظرت في علم التوراة والإنجيل والزبور والفرقان فرأيتهم يدور على هذه الثمان مسائل ، اللهم توفيقاً للعمل السالح واجتناباً للطالح .

ومنها أن يكون اهتمامه بعلم الباطن ، ومراقبة القلب ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه ، وصدق الرجاء في انكشاف ذلك من المجاهدة والمراقبة ، فإن المجاهدة تفضي إلى المشاهدة في دقائق علوم القلب ، وتنفجر منه ينابيع الحكم الخارجة عن العبد وأحد من طريق مفتاح الإلهام ، ومنبع الكشف لا بالكتب المدونة ، فكم من متعلم طال تعلمه ولم يقدر على مجاوزة مسووعه بكلمة ، كم من مقتصر على الميم في التعلم فتح الله عليه من لطائف الحكم ما تحار فيه عقول ذوي الآلاب ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَّثَهُ اللَّهُ تِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ . وفي بعض الكتب السالفة يا بني إسرائيل : لا تقولوا : العلم في السماء من ينزل به ، ولا في الأرض من يصعد به ، ولا من وراء البحار من يأتي به . العلم محصور في قلوبكم ، فتأدبوا بين يدي تأدب الرواحيين

وَتَخَلَّقُوا إِلَيَّ تَخَلُّقَ الصِّدِّيقِينَ ، أَظْهِرَ الْعَالَمَ مِنْ قُلُوبِكُمْ حَتَّى يَغْطِيَكُمْ وَيُعْمِرَكُمْ ،  
ومنها أن يبيحَ عما يُفسدُ الأَعْمَالَ ، ويشوش القلب ، ويبيح الوسواس ،  
ويُشيرُ الشرَّ ، فإنَّ أصلَ الدِّينِ التَّوْقِيُّ مِنَ الشَّرِّ ، ولذلك قيل : اعرف الشرَّ  
لِللشَّرِ ، لكن لتوقيه ، ومن لا يعرف الشرَّ من النَّاسِ يقع فيه ، وقيل لحذيفة  
رضي اللهُ عنه : نراك تتكلم بكلامٍ لا يسمع من غيرك من الصَّحابة ! فمن أين  
أخذته ؟ قال : خصني به رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : كان النَّاسُ يسألونه  
عن الخير ، وكنتُ أسأله عن الشرِّ منافيةً أن أقع فيه ، وعلمتُ أن الخيرَ  
لا يسبقني ، وقال مرةً ، فعلمتُ أن من لا يعرف الشرَّ ، لا يعرف الخيرَ ، فكان  
عمرُ وعثمانُ وأكابرُ الصَّحابة يسألونه عن الثمنِ العامَّةِ والأخصَّةِ ، وكان يسألُ  
عن المنافقين فيخبرُ بأعدادِ من بقي ، ولا يُخبرُ بأسمائهم ، وكان عمرُ يسأله  
عن نفسه هل يعلم بها شيئاً من النفاق ، فبرأه من ذلك ، وكان أعني عمرُ رضي  
اللهُ عنه ، إذا دُعِيَ إلى جنازةٍ نظرَ ، فإن حضر حذيفة صلى عليها وإلا تركَ ،  
وكان حذيفة رضي اللهُ عنه يُسمي صاحبَ السرِّ بالسَّيْنِ المبهمة .

ومنها وهو من أعظم الأسبابِ الممينة على الاشتغال والنهم وعدم المبالاة ،  
أكلُ القدرِ اليسيرِ من الجلال الذي لا شبهة فيه ، قال الشافعي رضي اللهُ عنه :  
ما شجعتُ منذُ ست عشرة سنةً ، وسببُ ذلك أن كثرةَ الأكلِ جالبةٌ  
لكثرةِ الشربِ ، وهي جالبةٌ للنومِ والبلادة ، وفُتورِ الحواسِ والرُّكسل ، هذا  
مع ما فيه من الكراهة الشرعية ، والتعرض لخوار الأقسام البدنية كما قيل :

عدوك من صدقتك مستفادٌ فلا تستكثرن من الصَّحابِ  
فإن الداءَ أول ما تراه يكون من الطعام أو الشرابِ

وقد جمع بعض الحكماء في كثرة الأكلِ خمسَ آفةٍ ، ونظمها مولانا وسيدنا  
وشيخنا شيخ الإسلام والد المصنف رحمه الله وأبى خلفه فقال :

في كثرة الأكلِ يا ذا العقل والنظر خمسون آفةً كُن منها على حذر  
توليد سقمٍ وثقلٍ ثم طولُ كرى ووصمة النفس مع غمٍّ ومع بطار

وقسوةٌ وعمى قلبٌ تُؤثِّره  
 وقلةُ العقل مع جهلٍ مكثِّره  
 وشهوةٌ تنمُّ مع تركِ الحياءِ كذا  
 وحبُّ دُنْيَا وشحٌّ والبقاءِ كذا  
 وذمُّ حكمةٍ أيضاً والعداوة مع  
 وبنض مولاة مع هدم العبادة مع  
 والضحك أيضاً وإذ هاب الحلاوة من  
 وترك ذكرٍ وإذ هاب اليقين كذا  
 وترك الأعمال والآكثار من حسد  
 ثم التغفل ينمو والفضول كذا  
 كذاك تفريقٌ صحيحٌ وأرتكابُ مما  
 وفي رسائل إخوان الصفا لها  
 وهالك في هذه الآيات جملتها

ولبعضهم في بعض فوائد الجوع:

في الجوع عشرٌ فوائد عن حصرها  
 من بعضها كسرُ الهوى وبكسره  
 وصفا القلوب وحفظها في سيرها  
 وإدامةُ السهر الذي هو مقصدُ  
 وسلامةُ الجسد الذي هو مركبُ  
 وهو المذكرُ بالفقير وحالهِ  
 وبه على الاشارة تحصلُ مكنةُ  
 وعلى العبادة أي عونٌ للفتى  
 وبد أنحسام مواد كل ضرورية  
 والمرء ذو مؤن وفي تنالها

عجزَ البيانُ وباءً بالتقصير  
 فوز الفتى بعواريفِ التجبير  
 من علةِ التكدير والتأثير  
 في شرع أهل الجدد والتشمير  
 للقصد من عللٍ ومن تغيير  
 ولربَّ خيرٍ جاء في التذكير  
 تبدو لطائفها لكل بصير  
 في ضمنه بل أيما تيسير  
 يأتي من الشيطان للتغدير  
 طرحٌ لما يدعو إلى التكثر

فَأَجْعُ فُؤَادَكَ لِلْوَفَا مُتَهَرِّضًا وَأَسْلِكُ سَبِيلَ مُحَقِّقِي وَخَبِيرِ  
وَأَعْلَمُ بَأَنَّ الْجُوعَ فِي شَرْعِ الْوَلَا مُفْتَاخُ بَابِ الْفَتْحِ عَنْ تَحْوِيرِ  
وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الطَّامِ وَالشَّرَابِ مَا وَرَدَ : بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ  
لَقِيَمَاتُ يَقْمَنَّ صَلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ ، فَثَلْثُ لَطْعَامِهِ ، وَثَلْثُ لَشْرَابِهِ ، وَثَلْثُ  
لِنَفْسِهِ ، وَأَمَّا زِيَادَتُهُ عَلَى ذَلِكَ فَهِيَ مِنَ الْإِسْرَافِ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ( وَكُلُوا  
وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ) . قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : جَمَعَ اللَّهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ الطَّبَّ كَلَّةً .  
وَمِنْهَا أَنْ يَقَالَ اسْتِعْمَالَ الْمَطَاعِمِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَسْبَابِ الْبِلَادَةِ ، وَضَعْفِ الْحَوَاسِّ  
كَالْتَفَاتِحِ الْحَامِضِ ، وَالْبَاقِلَا ، وَشُرْبِ الْخَلِّ ، وَكَذَلِكَ مَا يُكْثِرُ اسْتِعْمَالَه الْبَلْغَمَ  
الْمَثْقَلُ لِلْبَدَنِ ، الْمَبْلَدُ لِلذَّهْنِ ككَثْرَةِ الْأَلْبَانِ وَالسَّمَكِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ .  
وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعْمَلَ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَبَبًا لِحُجُودَةِ الذَّهْنِ كَمُضْغِ اللَّبَانِ وَالْمَصْطَلِكِ  
عَلَى حَسَبِ الْعَادَةِ ، وَأَكْلِ الزَّيْبِ بُكْرَةً وَالْجَلَّابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ  
هَذَا مَوْضِعُ شَرْحِهِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَنِبَ مَا يُولَدُ النَّسْبَانَ بِالْخَاصِيَةِ كَأَكْلِ سُورِ الْفَأْرِ ، وَقِرَاءَةِ الْوَا حِ  
الْقُبُورِ ، وَالذُّخُولِ بَيْنَ جَمَائِنِ مَقْطُورِينَ ، وَالشَّقِّ بَيْنَ الْغَنَمِ وَالْمَعِزِّ ، وَلِقِرَاءَةِ سُورَةِ  
الْأَيْلَافِ قَرِيضٍ إِذَا دَخَلَ فِي الشَّيْءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَأَمْثَلُهُمْ مِنْ خَوْفٍ ) . وَالْقَاءِ  
الْقَمَلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَجْرَبَاتِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْمَحْذَرَاتِ الْوَارِدَةِ ، وَالْحَافِظِ  
الْبَرْهَانَ النَّاجِي فِي ذَلِكَ كِتَابُ قَلَانِدِ الْعَقِيَانِ فِيمَا يُوْرَثُ الْفَقْرَ وَالنَّسْيَانَ ، جَمَعَ فِيهِ  
فَأَوْعَى ، وَقَدْ اخْتَصَرَهُ الْمَرْحُومُ شَيْخُنَا الرُّضِي وَالْمُصَنِّفُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
فِي أَرْجُوزَةٍ سَمَّاهَا نَظْمُ الْقَلَانِدِ .

وَمِنْهَا أَنْ يَقَلَّ نَوْمُهُ مَا لَمْ يَلْحَقْهُ خَمْرٌ فِي بَدَنِهِ وَذَهْنِهِ ، وَلَا يَزِيدُ فِي نَوْمِهِ فِي  
الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَلَى ثَمَانِ سَاعَاتٍ ، وَهُوَ ثَلَاثُ الزَّمَانِ ، فَإِنْ احْتَمَلَ حَالَهُ أَقَلَّ مِنْهَا  
فَعَلَّ ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يُرِيحَ نَفْسَهُ وَقَلْبَهُ وَذَهْنَهُ وَبَصَرَهُ إِذَا كَلَّ بِاسْتِرَاحَةٍ وَتَنَزَّهَ  
وَتَفَرَّجَ فِي الْمَسْتَنْزَهَاتِ بِحَيْثُ يَمُودُ إِلَى حَالِهِ ، وَلَا يُضَيِّعُ عَلَيْهِ زَمَانَهُ ، وَلَا بِأَسْ  
بِعَانَاةِ الْمَشْيِ ، وَرِيَاضَةِ الْبَدَنِ بِهِ ، فَتَقْدِيلِ : إِنَّهُ يَنْعَشُ الْحَرَارَةَ ، وَيُنْذِبُ فَضُولَ

الأخلاق ، وينشط البدن ، ولا بأس بالوطني الخلال إذا احتاج إليه ، فقد قال الأطباء : إنه يُخفف الفضول ، وينشط ويصفي النظم إذا كان عند الحاجة إليه باعتدال ، ويحذر كثرتة كل الحذر ، فإنه يُضعف السمع والبصر والعصب والحرارة والمضم ، ويحدث غير ذلك من الأمراض الرديئة ، وهو كما قيل : ماء الحياة يصب في الأرحام .

ومنها أدعية وفوائد وردت يُستعان بها على حفظ القرآن وألمم ، فيذبحي مراعاتها ، وإن كان غالبها ضعيفاً . عن ابن عباس مرفوعاً : من سره أن يودعه الله عز وجل القرآن وحفظ أصناف العلوم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف ، أوفي صحفة قوارير بهسل وزعفران وماء مطر ، ويشربه على الرّبي ، وليصم ثلاثة أيام ، وليكن إفطاره عليه ، ويدعوه في ادبار الصلوات المكتوبة : اللهم إني أسألك بأنك مسؤول لم يسأل مثلك ، أسألك بحق محمد صلى الله عليه وسلم رسولاك ونبيك ، وإبراهيم خليلك وصفيك ، وموسى كلمك ونجيك ، وعيسى كلمتك وروحك ، وأسألك بصحف إبراهيم ، وتوراة موسى ، وزبور داود ، وإنجيل عيسى ، وفرقان محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين ، وأسألك بكل وحي أوحيتة ، وبكل حتى قضيتة ، وبكل سائل أعطيتة ، وأسألك بأسمائك التي دعا بها أنبيائك فاستجبت لهم ، وأسألك بأسمك المخزون المطهر ، الطاهر المبارك المقدس ، الحلي القيوم ذي الجلال والإكرام ، وأسألك بأسمائك : الواحد الأحد الصمد الفرد الوتر ، الذي ملأ الأركان كلها ، وأسألك بأسمك الذي وضعته على السموات فقامت وأسألك بأسمك الذي وضعته على الأرضين فأستوت ، وأسألك بأسمك الذي وضعته على الجبال فرست ، وأسألك بأسمك الذي وضعته على النهار فأستنار ، وأسألك بأسمك الذي تحيي به العظام وهي رميم ، وأسألك بكتابك المنزل بالحق ، ونورك التام : أن ترزقني حفظ القرآن ، وحفظ أصناف العلوم ، وتبثها في قلبي وأن تستعمل بها بدني في إيلي ونهاري أبداً ما أبقيتني يا أرحم الراحمين ، وروى عن بكر بن خنيس قال : من

أحب أن يقرأ القرآن ، ولا ينسى منه شيئاً بإذن الله عز وجل فليقل : اللهم  
افتح علينا رحمتك ، وأنشر علينا رحمتك ، وعن سنيّد قال : من أحب أن لا  
ينسى شيئاً فليقل : ( سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ) .  
وقال بعض الصالحين : إذا قرأت شيئاً ثم قمته عنه فقل : اللهم إني أستودعك  
ما قرأته فأردده عليّ وقت حاجتي إليه ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . (١)  
وغسل الرأس يزيد في الحفظ ، وتركه ينقص من الحفظ ، ومن أراد أن يحفظ  
العلم فعليه بخمس خصال : صلاة الليل ولوركتين ، والدوام على الوضوء ،  
والتقوى في السرّ والملازمة ، وأن ينوي بأكله القوة على الطاعة ، والسواك في  
كل صلاة وعند تغير الثياب ، ومن كتب آية الكرسي في كفه اليسرى بيده اليمنى  
سبع مرات بزعفران في كل مرة يلحسها بلسانه لم ينس شيئاً أبداً ، ومن قال  
أربعين مرة مساءً : اللهم اجعل نفسي نفساً طيبة طائعة حافظة تؤمن بملقائك  
وتقنع بعطائك ، وترضى بقضائك لم ينس شيئاً أبداً ، ومن قال عند رفع ما يقرأه  
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله  
العليّ العظيم عدد كل حرفٍ كتب ويكتب ابداً الآبدن ، ودهر الداهرين ،  
فإنه لا ينسى منه شيئاً أبداً ، ومما يفيد للحفظ قولك عقب كل صلاة : أمنت  
بالله الواحد الأحد ، الحق المبين لا شريك له وكفرت بما سواه انتهى .

(١) وتقدم إذا قرأ كل يوم سبعاً من القرآن لم ينسه أبداً ، وذكر ابن الحاج في

مدخله : أن من قرأ ما يحفظه في صلاته لم ينسه أبداً .

## القسم الثاني

آدابها في درسها وأشتغالها

فمنها أن لا يزال كلٌّ منها مُجتهداً في الاشتغال بقراءة ومطالعة وتعليقاً ومباحثة ومذاكرة وفكراً وحفظاً وإقراء وتصنيفاً إن تأهل لها . ووظائف الأوراد في كل الأحوال .

ومن هنا أن لا يغفل بوظيفته من حضور درس ومذاكرة وقراءة ونحوها ولو لعروض مرضٍ خفيفٍ ، أو ألمٍ لطيفٍ ، وليستشف بالعلم وليشتغل بقدر الإمكان كما قيل :

إذا مَرَضْنَا تَدَاوَيْنَا بِذِكْرِكُمْ وَتَرَكْنَا الَّذِي كَرَّ أَحْيَانًا فَنَنْتَكِسُ  
هَذَا وَالْحِكَايَاتُ عَنِ السَّلَفِ فِي أُرْتِكَابِهِمُ الْأَهْوَالَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مَشْهُورَةٌ ،  
مُدَوَّنَةٌ فِي كُتُبِ التَّوَارِيخِ وَالسِّيَرِ وَمَسْطُورَةٌ .

حكى الإمامُ عبدُ الحميدِ بنُ عيسى الخُسْرُو شاهين تلميذُ الإمامِ فخرِ الدِّينِ الرَّاظِي عن جلالَةِ الإمامِ وأجتهادِ طالِبته : أَنَّهُ صَحِبَ طَلِبَةَ الْإِمَامِ فِي يَوْمِ التَّلْحِ أَيْضُ ، وَأُنُوتَ (١) بِاسْمِيَّةٍ عَلَى الْأَرْضِ تَنْفُضُ ، وَالتَّلْحُ قَدْ أَبْطَلَ كُلَّ حَرَكَةٍ ، وَكَيْفَ لَا وَهُوَ بِلا شَكِّ كَافِرٌ ، وَالسَّحَابُ عَمَّ عَطَاؤُهَا فِي الْبَلَدِ ، فَسَاوَى بَيْنَ مُسْتَفْلِ الْأَرْضِ وَشُرْفَاتِ السُّورِ ، وَهَمَّتْهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَمْ تُخَمَدْ نِيرَانُهَا ، وَلَمْ تَنْتَرْ عَنْ سَمَاعِ كَلَامِ الْإِمَامِ آذَانُهَا ، وَإِنْ عَامَتِ الْأَرْضُ لِكَثْرَةِ الْمَاءِ ، وَعَمَّتِ الْجُدْرَانَ سَحَابُ السَّمَاءِ ، وَأَبَتْ هَمَّتْهُمْ أَنْ تُبْطَلَ فَوَائِدُ الْإِمَامِ ، وَلَوْ بَطَلَتْ مِنْهُمْ الْحَوَاسُ ، وَنَفُوسُهُمْ أَنْ تَغِيْبَ عَنْ كَلِمَاتِهِ وَإِنْ نَابَتْ تَحْتَ الْغَامِ عَيْنُ الشَّمْسِ ، وَوَضَعُوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ كِسَاءً يَمْنَعُ وَصُولَ الْمَطَرِ ، وَفَتَحُوا الْمَحْصُولَ (٢) وَشَرَعَ وَاحِدٌ

(١) لعله : وثياب .

(٢) أي كتاب المحصول .

يقرأ ثم واحد ، والأمام لا يُدني رأسه من الكوفة إلا لمن يرتضيه ، فمنهم من يجيبه ، ومنهم من يقرأ إلى آخر درسه والأمام لا يلتفت إليه ، ولا ينظر فيه ، تمريناً منه رحمه الله لهم على الآداب ، وتمريناً لمقدار العلم ، وإن اقتحم ذو العزيمة الأهوال وظن أن همته تملو على السحاب .

ومنها أن يجتهد أن لا يحضر مجالس الدرس إلا متطهراً من الحدث وألخبث ومطيباً بدنه وثوبه ، قاصداً بذلك تعظيم العلم ، وتبجيل الشريعة . وإن كان في مسجد نوى في ابتداء جلوسه الاعتكاف .

ومنها أن لا يسأل أحداً تعنتاً وتعجزاً فإنه لا يستحق جواباً ، وسيأتي النهي عن ذلك .

ومنها أن يتصور ويتأمل ويهذب ما يريد أن يورده ، أو يقرره ، أو يسأل عنه قبل إبرازه والتفرغ به ، لئلا من من صدور هفوة ، أو زلة ، أو وهم ، أو انعكاس فهم ، لاسيما إن كان هناك من يخشى منه أن يصير ذلك عليه وصمة ، ويجعله عند نظرائه ومن يحسده وسمة ، والله هو الموفق وهو اللطيف الخبير .

ومنها أن لا يستنكف من التعلم والاستفادة ممن هو دونه في منصب أو سن أو نسب ، أو شهرة أو دين ، أو في علم آخر ، بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده ، فقد كان كثير من السلف يستفيدون من تلاميذهم ما ليس عندهم . قال الحميدي وهو تلميذ الشافعي : صحبت الشافعي من مكة إلى مصر فكنت أستفيد منه المسائل ، وكان يستفيد مني الحديث . وقال أحمد بن حنبل : قال لنا الشافعي : أتم أعلم بالحديث مني ، فإذا صح عندكم الحديث فقولوا لي حتى آخذ به ، وقد ثبت في الصحيحين وغيرها رواية جماعة من الصحابة عن التابعين وروى جماعات من التابعين عن تابع التابعين ، وهذا عمرو بن شعيب ليس تابعياً ، وقد روى عنه أكثر من سبعين من التابعين ، وأبلغ من هذا ما ثبت في الصحيحين من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ : لم يكن الذين كفروا

عَلَى أَبِي بِن كَسْب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَقَالَ : أَمَرَنِي اللهُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ، هَذَا وَقَدْ  
أَسْتَنْبَطَ الْعُلَمَاءُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدَ :

الأولى : بيان التواضع من الأفاضل بقراءة ته على المفضل ، قال صلى الله عليه وسلم :  
الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا التَّقَطَّبَا ، وَفِي رَوَايَةٍ : فَهُوَ  
أَحَقُّ بِهَا . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : لَا يَزَالُ الرَّجُلُ تَالِمًا مَا تَعَلَّمَ ، فَإِذَا تَرَكَ  
التَّعَلَّمَ وَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْفَى وَأَكْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ ، فَهُوَ أَجْهَلُ مَا يَكُونُ . وَأَشَدُّ بَعْضُهُمْ  
وَلَيْسَ الْعَمَى طَوْلُ السُّؤَالِ وَإِنَّمَا تَمَامُ الْعَمَى طَوْلُ السُّكُوتِ عَلَى الْجَهْلِ  
الثانية : أَنْ لَا يَسْتَحِي مِنَ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ . وَعَنْ مُجَاهِدٍ : لَا يَتَعَلَّمُ الْعَلَمُ مُسْتَحِ  
وَلَا مُسْتَكْبِرٌ .

الثالثة : الانقياد إلى الحقِّ بالرُّجُوعِ عندَ الْهَفْوَةِ ، فَالرُّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ  
التَّوَادِي فِي الْبَاطِلِ .

الرابعة : تركُ الدِّعَاءِ وَالْجِدَالِ ، وَجَعَلَ الْأَخْبَارُ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ نَسَبَ عَيْنِيهِ .  
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي  
رَبَضِ الْجَنَّةِ ، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ ، لِمَنْ تَرَكَ  
الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحَقِّقًا ، وَتَرَكَ الْكُذِبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا ، وَحَسَنَ خَلْقَهُ  
وَالْأَخْبَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ وَاللهُ أَعْلَمُ .

## النوع الثاني

آدابُ يَخْتَصُّ بِهَا الْمُعَلِّمُ ، وَقَدْ يَشَارِكُهُ فِي بَعْضِهَا الْمُتَعَلِّمُ  
قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ  
وَلَا تَكْتُمُونَهُ ) . وَقَالَ تَعَالَى : ( الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا ) . وَفِي الصَّحِيحِ :  
لِيُبَايِعَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ . وَيَتَعَيَّنُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ لَا يَنْتَسِبَ لِلتَّدْرِيسِ حَتَّى  
تَكْمَلَ أَهْلِيَّتَهُ ، وَأَلِمَّ أَنَّ آدَابَهُ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ : آدَابُهُ فِي نَفْسِهِ ، وَآدَابُهُ  
مَعَ طَلِبَتِهِ ، وَآدَابُهُ فِي دَرْسِهِ .

## التسم الاهل

آدابه في نفسه ، وتقدم منها جملة في الآداب المشتركة ، ونذكر هنا ما يختص بها غالباً  
فمنها أنه يتعين على طالب العلم أن لا ينتصب للتدريس حتى تكمل أهليته  
ويشهد له به صلاحه ، وشايعه ، ففي الخبر الصحيح : المشجع بما لم يعط . كلابس  
ثوبي زور . وقال الثبلي : من تصدّر قبل أوانه فقد تصدى لوانه . وعن أبي  
حنيفة : من طلب الرئاسة في غير حينه لم يزل في ذل ما بقي . ولبعضهم :

تصدّر للتدريس كل مهوس      جهول تسمى بالفقيه المدرس  
فحق لأهل العلم أن يتمنوا      بيت قديم شاع في كل مجلس  
لقد هزلت حتى بدا من هزالها      كلالها وحتى أستمها كل مهاس

ومنها أن لا يطلب على تعليمه اجراً ، ولا يقصد به جزاء ولا شكوراً .  
قال تعالى : ( قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ) .

ومنها أن لا ينزل العلم ، ولا يذهب به إلى مكان ينسب إلى من يتعلمه  
منه وإن كان المتعلم كبير القدر ، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه السلف  
وأخبارهم في هذا كثيرة مشهورة مع أطنافه وغيرهم . قال الزهري هوان  
العلم أن يجعله العالم إلى بيت المتعلم ، فإن دعت ضرورة ، وحسنت فيه  
نية صالحة فلا بأس ، وعليه يحمل ما جاء عن بعض السلف من ذلك ، وقد  
أجاد النخعي عبد العزيز الجرجاني في معنى ذلك :

يقولون لي فيك أنقباض وإنما      رأوا رجلاً عن موقف الذل أحجماً  
أرى الناس من داناهم هان عندهم      ومن أكرمه عزة النفس أكرماً  
وما كل برق لاح لي يستنرني      ولا كل من لا قيت أرضاه منعباً  
وإني إذا ما فاتني الأمر لم أبت      أقب كفي إثره متندماً  
ولم أنقض حق العلم إن كان كلاً      بدا طمع صيرته لي سلماً  
إذا قيل هذا منهل قلت قد أرى      ولكن نفس الحر تحتل الظماً

ولم أبتذل في خدمة العلم مهجتي لأخدم من لا قيمت لكن لأخدم  
أشقى به غرساً وأجنيه ذلّة إذن فأتباع الجبل قد كان أحزماً  
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لمظلموا  
ولكن أهانوه فهان ودأسوا يجيأه بالأطباع حتى تجبهما  
ومنها وقد مرّ معناه أن يكون عاملاً بعلمه غير مناقض فعلمه قوّاه ولذلك قيل :

لاتنه عن خاقي وتأثي مثله عار عليك إذا فمات عظيم  
قال تعالى: ( أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ) . قال علي رضي  
الله عنه : قسم ظهري عالمٌ مهتكٌ ، وجاهلٌ متنسكٌ ، فألجاهل يفشّ الناس  
بتنسكده ، والعالم ينفرهم بمهتكه ، ولبعضهم في معنى ذلك :

فسادٌ كبيرٌ نالم مهتك وأكبر منه جاهل متنسك  
ها فتنّة للعالمين عظيمة لمن بهما في دينه يتمسك  
ومنها أن يستحضر في ذهنه كون التعليم أكّد العبادات ليكون ذلك حائناً  
له على النية الصالحة ، والنفع العام للطلبة ، ولا ينبغي أن يمتنع من تعليم أحدٍ  
لكونه غير صحيح النية ، فالامتناع من تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثير من  
العلم مع أنه يرجى ببركة العلم تصحيحها إذا انس بالعلم ، وقد قالوا طلبنا العلم لغير الله  
فأبى أن يكون إلا الله ، معناه كانت ناقبته أن صار لله .

## القسم الثاني

### آداب المعلم مع طالبته

فمن ذلك إذا لمخ في المتعلم خيراً ، وأنس فيه رُشداً ، ينبغي له أن يؤدبه  
على التدرج بالآداب السنية ، والشيم المرضية ، والدقائق الخفية ، ويعوده الصيانة  
في جميع أموره : السكامة والجلية ، فيحرضه بالأقوال والأفعال على الإخلاص  
والصدق وحسن النيات ، ومراقبة الله تعالى في جميع اللحظات ، وأن يداوم

عَلَى ذَلِكَ حَتَّى الْمَمَاتِ ، وَيُعرفُ أَنْ بِذَلِكَ تَنْفَتِحُ عَلَيْهِ أَبْوَابُ الْمَعَارِفِ ، وَتَنْفَجِرُ مِنْ قَلْبِهِ يَنْبِيعُ الْحِكْمَةِ وَاللِّطَائِفِ ، وَيُوفِقُ لِلإِصَابَةِ فِي قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ .  
وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَرْغِبَ فِي الْعِلْمِ ، وَيَذْكُرَهُ بِفَضَائِلِهِ وَفَضَائِلِ الْعُلَمَاءِ ، وَأَنْهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَنْهُمْ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ يَغْطِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ مِنْ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ ، وَالْآثَارِ وَالْأَشْعَارِ ، وَيَرْغِبُ مَعَ ذَلِكَ بِتَدْرِيجٍ عَلَى مَا يَمِينُ عَلَى تَحْصِيلِهِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْمَسُورِ ، وَقَدَرِ الْكِفَايَةِ مِنَ الدُّنْيَا ، وَالْقِنَاعَةَ بِذَلِكَ عَنْ شُغْلِ الْقَلْبِ بِالتَّعَلُّقِ بِهَا ، وَتَفْرِيقِ أَلْمِ بِسَبَبِهَا .

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يُحِبَّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ، وَيَكْرَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الشَّرِّ ، فِي الصَّحِيحِينَ : لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَى جَلِيسِي الَّذِي يَتَخَطَّى النَّاسَ حَتَّى يَجَاسَ إِلَى ، لَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ لَا يَقَعَ الذُّبَابُ عَلَيْهِ لِنَعَاتٍ . وَيَعْتَنِي بِمُصَالِحِهِ كَأَعْتِنَا لَهُ بِمُصَالِحِ نَفْسِهِ وَوَالِدِهِ ، وَيَجْعَلُهُ كَوَالِدِهِ فِي الشَّفَقَةِ عَلَيْهِ ، وَالإِهْتِمَامِ بِمُصَالِحِهِ .  
وَرَبَّمَا وَقَعَ مِنْهُ نَقْصٌ وَسُوءُ أَدَبٍ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، فَيَسِطُ لَهُ عِذْرُهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ ، وَيُنَبِّهُ عَلَى مَا صَدَرَ مِنْهُ بِصُحِّحٍ وَتَلَطُّفٍ ، لَا بِتَعْنِيفٍ وَتَعَسُّفٍ ، قَاصِدًا بِذَلِكَ حَسَنَ تَرْبِيئِهِ ، وَتَحْسِينَ خُلُقِهِ ، وَإِصْلَاحَ طَوْبِيئِهِ .

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَرْجُوهُ عَنِ سُوءِ الْأَخْلَاقِ ، وَأُرْتِكَابِ الْمُحْرِمَاتِ ، وَالْمَكْرُوهَاتِ أَوْ مَا يُوَدِّي إِلَى فُسَادِ حَالِهِ ، أَوْ تَرْكِ الشُّغْلِ ، أَوْ إِسَاءَةِ أَدَبِهِ ، أَوْ عِشْرَةِ مَنْ لَا يَلِيقُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ بِطَرِيقِ التَّعْرِيفِ وَالتَّلْوِيحِ ، لَا بِطَرِيقِ التَّصْرِيحِ ، وَبَطَرِيقِ الرَّحْمَةِ لَا بِطَرِيقِ التَّوْبِيخِ وَالتَّنْقِمَةِ ، فَإِنَّ التَّصْرِيحَ يَرْفَعُ حِجَابَ الْهَيْبَةِ ، وَيُورِثُ الْجَرَأَةَ عَلَى الْمُجْهَمِ بِالْخِلَافِ ، وَيَهَيِّجُ الْهَرَصَ عَلَى الْإِصْرَارِ ، وَيُنْبِهُكَ عَلَى هَذَا قِصَّةِ آدَمَ وَحَوَى عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ . فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ) . وَفِي سُورَةِ طه :

(فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَيْمًا سَوَاءٌ لَهُمَا) . وقد ورد لو مُنِعَ النَّاسُ عَنْ فِتْرِ  
الْبَعْرِ لَفْتَوْهُ ، وقالوا : ما نُبِينَا عَنْهُ إِلَّا وَفِيهِ شَيْءٌ . ولبعضهم :

النفس تهوى من يحجورُ وتعندي والنفس مائلةٌ إلى المنوع  
ولكل شيءٍ تشبيهه طلاوةٌ مدفوعةٌ إلا عن المدفوع

وأنظر إرشاد رسول الله صلى الله عليه و تعلقفه مع الأعرابي الذي بال  
في المسجد ، ومع معاوية ابن الحكم لما تكلم في الصلاة<sup>(١)</sup> فان أنزجر لذكائه  
بالإشارة فذاك ، وإلا نباه سرّاً ، فإن لم ينته نباه جهرّاً ، ويفلظ القول عليه  
إن اقتضاه الحال لينزجر هو وغيره ، ويتأدب به كلّ سامع ، فإن لم ينته فلا  
بأس حينئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع ، وكذلك يتعده بإفشاء  
السلام ، وحسن التخاطب في الكلام ، وبأ الجملة فسكاً يعلمهم مصالح دينهم ،  
لمعاملة الله يعلمهم مصالح دنياهم ، لمعاملة الناس ليكمل لهم فضيلة الخالتين  
وبالله التوفيق .

ومن ذلك أن لا يتعاضم على المتعلمين ، بل يابن لهم القول ، ويتواضع لهم قال  
تعالى : ( وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ) . وقال صلى الله  
عليه وسلم : إن الله أوحى إلي أن تواضعوا . والأحاديث في التواضع ولين  
الجانب كثيرة ، وهذا التواضع لمطلق الناس ، فكيف بهؤلاء الذين هم كأولاده مع  
ملازمتهم وأعتادهم عليه في طلب العلم ، ومع ما هم عليه من حق الصحبة ،  
وحرمة التردد ، وشرف المحبة ، وصدق التودد ، وفي الخبر عنه صلى الله عليه  
وسلم : تَلِمُوا وَلَا تَعْنِفُوا فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْنَفِ . وعنه صلى الله عليه  
وسلم : لِيُنُوا لِيَمَنْ تَعْلَمُونَ وَلِيَمَنْ تَتَعْلَمُونَ مِنْهُ .

ومن ذلك أن يوقر طالبته ويعظمهم ، ويحسن خلقه معهم ، ويرحب بهم

---

(١) أي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن هذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلِحُ  
فِيهَا كَلَامُ النَّاسِ .

إذا لقيهم ، ويُعاملهم باللباشاة ، وطلاقة الوجه ، ويحسن إليهم بعلمه وماله  
وجاهه ، بحسب التيسير ، وينبغي أن يُخاطبَ كلًّا منهم ، لاسيما الفاضل  
للتمييز بكنيته ونحوها من أحب الأسماء إليه ، وما فيه من تعظيم وتوقير .

ففي الخبر عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكني  
أصحابه إكرامًا لهم ، وجاء كثيرًا مخاطبته لأبي بكر رضي الله عنه بالصديق  
فإن ذلك ونحوه أشرح صدورهم ، وأبسط لسؤالهم . وكان البويطي يذني القراء  
ويقر بهم إذا طلبوا العلم ، ويعرفهم فضل الشافعي ، وفضل كتبه ، ويقول :  
كان الشافعي يأمر بذلك ويقول : اصبروا للفرباء وغيرهم من التلاميذ . وقيل :  
كان أبو حنيفة أكرم الناس مجالسةً وأشدهم إكرامًا لأصحابه ، وإذا غاب  
أحدُهم غيبةً زائدةً عن العادة سأل عنه ، فإن لم يخبر عنه أرسل إليه أو  
قصد منزله بنفسه وهو أفضل ، وإن كان مريضًا عاده ، أو في غم خفض عنه ،  
أو مسافرًا تفقد أهله ، وتعرض لقضاء حوائجهم ووصلهم بما أمكن .

ومن ذلك ينبغي أن يستعلم أسماء طلبته ، وحاضري مجلسه وأتباعهم ، ومواطنهم  
وأحوالهم ، وأن يكون سمحًا ببذل ما حصله من العلم ، سهلًا بالقائه ، متطعمًا  
في إفادة طالبه ، مع إرشادٍ إلى المهمات ، وتحريضٍ على حفظ ما يبذله لهم  
من الفوائد ، ولا يدخر عنهم ما يحتاجون إليه ، أو يسألون عنه ، لأن ذلك  
ربما يوحش صدورهم ، وينترق قلوبهم ، وكذلك لا يلقى لهم شيئًا لم يتأهلوا له  
لأن ذلك يبذر أذهانهم ، ويفرق أفهامهم ، فإن سأل الطالب من ذلك شيئًا  
فيحرفه أن ذلك يضره ، وأنه لم يمنعه شحًا ، بل شفقة ونصحًا ، ثم يرغبه في  
التحصيل ليتأهل لذلك . وقد روي في تفسير قوله تعالى : ( وَلَكِنْ كُونُوا  
رَبَّانِيْنَ ) . إنه الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره .

ومن ذلك صد المتعلم أن يشتغل بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض  
العين ، وفرض عينه : إصلاح ظاهره وباطنه .

ومن ذلك أن يكون حريصًا على تعليم الطلبة مهتمًا بذلك مؤثرًا ذلك على

حوادثه ومصالحه ، ويفهم كل واحد بحسب فهمه ، ولا يبسط له الكلام بسطاً لا يضبطه حفظه ، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة ، ويخاطب كلاً على قدر درجته وفهمه وهنئه ، فيكتفي للناظر بالإشارة ، ويوضح لغيره بالعبارة ، ويكررها لمن لا يفهمها إلا بتكرار ، ويبدأ بتصوير المسألة ، ثم يوضحها بالأمثلة ، ويقصر على ذلك من غير دليل ولا تعليل ، فإن سهل عليه ألهم فيذكر له الأدليل والتعليل ، وأما خدمته والمدرك ، وبين الأدليل المعتمد ليعتمد ، والضعيف لئلا يفتر به ويعتقد ، وبين أسرار حكم المسألة وطلبها وتوجيه الأقوال ، وبين الفرق بين المسألتين ، وما أخذ الحكمين ، وبين ما يتعلق بالمسألة من النكت اللطيفة ، والألغاز الطريفة ، والأمثال والأشعار واللغات وما يرد عليها ، أو على عبارة محلها ، وينبه على غلط من غلط فيها من حكم أو تخريج فيقول مثلاً : هذا هو الصواب أو الصحيح ، وأما ما ذكره فلان فغلط أو ضعيف قاصداً بذلك النصيحة لا التقيص لمصنعه .

ومن ذلك أن يذكر لهم قواعد الفن التي لا تنحزم مطلقاً ، أو غالباً مع مستثنياتها أن لو كانت كقولنا : إذا اجتمع سبب ومباشرة ، قدمنا المباشرة على السبب في الضمان ، وإن اليمين على المدعى عليه إذا لم تكن بينة إلا في القسامة . وإذا اجتمع قولان : جديد وقديم فالعمل بالجديد إلا في مسائل معدودة المشهور منها أربع عشرة مسألة ، وأوصلها ابن الملقن إلى أكثر من ثلاثين ويذكرها أو ما حضره منها ، وإن من قبض شيئاً لغرضه لا يقبل قوله في الرد إلى المالك ، ومن قبضه لغرض المالك قبل قوله في الرد إليه لا إلى غيره . وإن الحدود تسقط بالشبهة . وإن الاعتبار في اليمين بالله تعالى أو الطلاق أو العتاق أو غيرها بنية الخالف إلا أن يكون المستحلف قاضياً فأستحلفه بالله لدعوى اقتضته فألا اعتبار بنية القاضي ، أو نائبه المستخلف إن كان الخالف يوافقه في الاعتقاد وإلا فوجهان . وإن كل يمين على نفي فعل الغير فهي على نفي العلم إلا من ادعى عليه أن عبده جنى فيحلف على البت على الأصح ، أو بيمينته جنت فيحلف

عَلَى الْبَتِّ قَطْعًا . وَإِنْ أَلِيدَ لَا يَثْبُتُ لَهُ مَالٌ فِي ذِمَّةِ عَبْدِهِ أِبْتِدَاءً ، وَفِي ثَبُوتِهِ  
دَوَامًا وَسَجْهَانًا . وَكُلُّ عِبَادَةٍ يَنْتَرِجُ مِنْهَا بِفِعْلِ مَنْفَعِيهَا وَمَبْطُلِهَا إِلَّا الْحَجَّ  
وَالْعُمْرَةَ . وَكُلُّ وَضوءٍ يَجِبُ فِيهِ التَّرْتِيبُ إِلَّا وَضوءُهُ تَنْغَلُّهُ غَسْلُ الْجَنَابَةِ<sup>(١)</sup> .  
وَإِنْ مَا لَا يَجِبُ التَّعَرُّضُ لَهُ فِي الْعِبَادَةِ جَمَلَةً وَلَا تَفْصِيلًا لَا يَضُرُّ أَلْطِطًا فِيهِ .  
وَمَا يَجِبُ التَّعَرُّضُ لَهُ تَفْصِيلًا ، أَوْ جَمَلَةً يَضُرُّ أَلْطِطًا فِيهِ :

الْأَوَّلُ كَخَطَأِ الْإِمَامِ فِي تَعْيِينِ تَابِعِهِ لَا يَضُرُّ .  
وَالثَّانِي كَخَطَأِهِ مِنَ الصُّومِ إِلَى الصَّلَاةِ ، أَوْ مِنْ صَلَاةٍ فَرَضَ مَعْيِنٌ إِلَى غَيْرِهِ .  
وَالثَّلَاثُ كَخَطَأِ الْمَأْمُومِ فِي تَعْيِينِ الْإِمَامِ .  
وَإِنْ إِشَارَةُ الْآخَرِ كَخَطَأِهِ فِي أَرْبَعِ مَسَائِلَ : الشَّهَادَةُ فِي الْأَصْحَحِ ،  
وَإِبْطَالُ الصَّلَاةِ ، وَانْقِصَادُ الْيَدَيْنِ ، وَإِذَا سَلَفَ لَا يَكْلَمُ زَيْدًا فَأَشَارَ إِلَيْهِ .  
وَإِنْ إِشَارَةُ النَّاطِقِ الْقَادِرِ عَلَى الْعِبَادَةِ لِعَوْنِ الْإِمَامِ فِي أَرْبَعِ مَسَائِلَ : الْأَمَانُ ، وَإِشَارَةُ  
الشَّيْخِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ ، وَقَوْلُهُ : أَنْتَ طَالِقٌ هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ ، وَإِذَا  
سَلَّمَ عَلَى الْمُعَلِّي يَرُدُّ بِالْإِشَارَةِ . نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْقَدِيمِ ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ .  
وَكَذَلِكَ يَبِينُ لَهُ جَمَلًا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَنْضَبُطُ مِنْ أُصُولِ الْفَقْهِ كَتَرْتِيبِ  
الْأَدَلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ وَالْأَسْتِصْحَابِ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ  
بِهِ ، وَأَنْوَاعِ الْأَقْسِمَةِ وَدَرَجَاتِهَا ، وَحُدُودِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ  
وغيرِهَا ، وَأَحْكَامِ ذَلِكَ وَقَوَاعِدِهِ ، وَجَمَلًا مِنْ أَسْمَاءِ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ  
قَبْلَ بَعْدِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَخْيَارِ ، وَتَرَاجُمِهِمْ وَرَفِيَاتِهِمْ ، وَضَبْطِ الْمَشْكَلِ مِنْ  
أَنْسَابِهِمْ وَأَسْمَائِهِمْ وَالْمُشْتَبِهِ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْمُخْتَلَفِ وَالْمُؤْتَلَفِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
وَجَمَلًا مِنْ الْأَلْفَاظِ اللُّغَوِيَّةِ وَالْعَرَفِيَّةِ الْمُتَكَرِّرَةِ فِي الْفَقْهِ ضَبْطًا لِمَشْكَالِهَا ،  
وَخَفِيٍّ مَعَانِيهَا فَيَقُولُ : هِيَ مُفْتَوِّحَةٌ ، أَوْ مُضْمُومَةٌ ، أَوْ مَكْسُورَةٌ ، مُخَفَّفَةٌ أَوْ مُشَدَّدَةٌ ،  
مَهْمُوزَةٌ أَوْ لَا ، عَرَبِيَّةٌ أَوْ عَجْمِيَّةٌ أَوْ مَعْرَبَةٌ وَهِيَ الَّتِي أَصْلُهَا عَجْمِيٌّ وَتَكَلَّمْتُ  
فِيهَا الْعَرَبُ ، مَصْرُوفَةٌ أَمْ لَا ، مُشْتَقَّةٌ أَمْ لَا ، مُشْتَرَكَةٌ أَمْ لَا ، مُتَرَادِفَةٌ أَمْ لَا .

(١) يتأمل صورة مسأله .

وَأَنَّ الْمَهْمُوزَ وَالْمَشْدَدَ يُنْفَقَانِ أَمْ لَا ، وَأَنَّ فِيهَا لَعْنَةٌ أُخْرَى أَمْ لَا ، وَبَيْنَ مَا يَنْضَبُطُ مِنْ قَوَاعِدِ التَّصْرِيفِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَإِذَا وَقَعَتْ مَسْأَلَةٌ غَرِيبَةٌ لَطِيفَةٌ ، أَوْ مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ فِي الْعَامِيَّةِ نَبْدًا عَلَيْهِ ، وَعَرَفَهُمْ جَمَلًا ، وَيَكُونُ تَعْلِيمُهُ إِذَا مَرَّ كُلُّ ذَلِكَ تَدْرِيجًا شَيْئًا فَنَيْئًا ، فَيَجْتَمِعُ لَهُمْ مَعَ طَوْلِ الزَّمَانِ جَمَلٌ كَثِيرٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَحْرُضَهُمْ عَلَى الْأَشْتِمَالِ فِي كُلِّ وَقْتٍ ، وَيُطَالِبُهُمْ بِإِعَادَةِ مَحْفُوظَاتِهِمْ ، فَمَنْ وَجَدَهُ حَافِظًا مَرَاعِيًا لِمَحْفُوظَاتِهِ وَمَعْيَاتِهِ وَقَوَاعِدِهِ أَثْبَتَ عَلَيْهِ وَأَشَاعَ ذَلِكَ ، وَمَنْ وَجَدَهُ مُقْصِرًا عَنِّهِ وَأَعَادَهُ لَهُ لِيَحْفَظَهُ حَفِظًا رَاسِيًا .

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْرَحَ عَلَى أَصْحَابِهِ مَا يَرَاهُ مِنْ مُسْتَفَادِ الْمَسَائِلِ وَيُخْتَارُ بِذَلِكَ أَفْهَامَهُمْ ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : **إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً هِيَ الْحَدِيثُ** .

وَمِنْ ذَلِكَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ شَرْحِ دَرْسٍ فَلَا بَأْسَ بِطَرَحِ مَسَائِلَ تَتِمَّقُ بِهَا عَلَى الطَّلَبَةِ ، وَإِعَادَةَ ذِكْرِ مَا أَشْكَلَ مِنْهُ لِيَتَمَحَّنَ بِذَلِكَ فَهْمَهُمْ وَضَبْطَهُمْ لِمَا شَرَحَهُ لَهُمْ ، فَمَنْ ظَهَرَ اسْتِحْكَامَ فَهْمِهِ شَكَرَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ تَلَطَّفْنَا فِي إِعَادَتِهِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ رُجَا أَسْتَحْيَ مِنْ قَوْلِهِ لَمْ أَفْهَمْ ، وَسَبَبُ هَذَا : إِمَّا رَفْعَ كَلِمَةِ الْإِعَادَةِ عَلَى الشَّيْخِ ، أَوْ لَفْظِ الرُّقْتِ ، أَوْ حِيَاءِ مِنَ الْخَائِضِينَ ، أَوْ كَيْلًا تَأَخَّرَ قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ بِسَبَبِهِ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ : لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يَتَمَوَّلَ لِلطَّلَابِ هَلْ فَهِمْتَ إِذَا إِذَا أَمِنَ مِنْ قَوْلِهِ نَعَمْ قَبْلَ أَنْ يَفْهَمْ ، وَيَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يَأْسُرَ الطَّلَبَةَ بِالْمُرَافَقَةِ فِي الدُّرُوسِ ، وَإِعَادَةَ مَا وَقَعَ مِنَ التَّقْرِيرِ بَعْدَ فَرَغِهِ لِيُثَبِتَ فِي أَدْهَانِهِمْ ، وَإِذَا فَهِمَ الشَّيْخُ فَمُتَدِّدًا مِنَ الْبَعْضِ فِي الْبَحْثِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ صَفِيرٍ فَيَنْصَفِدُ جِيبًا ، وَيَشْكُرُهُ تَلِيْمًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ ، وَلَا يَظْهَرُ الشَّيْخُ لِلطَّلَبَةِ تَفْضِيلَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ لِأَسْمَاءِ إِذَا تَسَاوَوْا فِي الصَّنَافِتِ : مِنْ سِنٍ أَوْ فَضِيلَةٍ ، أَوْ تَحْصِيلٍ أَوْ دِيَانَةٍ ، فَتَرْجِيحُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ مِمَّا يَرِغَرُ الصَّدُورَ ، فَإِذَا ظَهَرَتْ فَضِيلَتُهُ يَثْنِي عَلَيْهِ فِي حَدِّ ذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِأَنَّ فَلَانًا أَوْفَلُ مِنْ فَلَانٍ فَاعْلَمِ ذَلِكَ .

ومن ذلك أن يقدم في التعليم الأَسْبَقُ فالأَسْبَقُ إذا أزدحموا ، ولا يقدمه بأكثر من درس إلا برضى الباقيين ، ويختار إذا كانت الدروس في كتاب واحد بأشفاق منهم وهو المسمى بالتقسيم أن يبدأ في كل يوم بدرس واحد منهم فإن الدرس الأول ربما حصل فيه من النشاط والتقرير ما لا يحصل في الباقي إلا إذا علم من نفسه عدم الملالة ، وبقاء النشاط ، فيرتب الدروس ترتيب الكتاب وإن رأى مع ذلك تقديم الأَسْبَقُ ليحضر المتأخر على التقديم كان حسناً ، ولا يقدم أحداً في نوبة غيره ، ولا يؤخره عن نوبته إلا إذا رأى في ذلك مصلحة ، فإن سمح بعضهم انبهره في نوبته فلا بأس ، وإن جاءوا معاً وتنازعوا أقرع كما سيأتي إن شاء الله في القسم الثالث من النوع الثالث .

ومن ذلك إذا سلك الطالب فوق ما يقتضيه حاله ، وخاف ضجره أو صاه بالرفق بنفسه ، وكذلك إذا ظهر له منه نوع سامة أو ضجر أمره بالراحة ولا يشير على الطالب بتعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه ، ولا يكتب يقصر عنه ذهنه ، فإن استشاره من لا يعرف حاله في قراءة فنٍ مشكل أو كتاب مشكل لم يشتر عليه بشي حتى يجرب ذهنه ، ويعلم حاله ، فإن لم يحتمل الوقت التأخير أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب ، فإن رأى فهمه جيداً نقله إلى كتاب يليق بذهنه ، لأن ثقل الطالب الذكي يزداد به فهمه وأجهاده وأبساطه ، ونقل الطالب غير الذكي يكل فهمه ونشاطه ، ولا يمكن الطالب من الاشتغال في فنين أو أكثر إذا لم يضبطها ، بل يقدم الأهم فالأهم ، وإذا غاب على ظنه أنه لا ينتج عليه في ذلك الفن أشار عليه بتركه والانتقال إلى غيره مما يرجى فلاحه فيه ، وإذا كان الشيخ متكفلاً ببعض العلوم ، فلا يقبض للطالب باقي العلوم التي لا يحسنها ، إذ من عادة معلم اللغة تقيح الفقه ، ومعلم الفقه تقيح علم الحديث والتفسير ، بل يوسع على الطالب طريق التعلم مطلقاً .

ومن ذلك أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره . قال النووي : وهذه مصيبة يتولى بها جهات المعلمين لغباوتهم ، وفساد نيتهم وإرادتهم بالتعليم

غير وجه الله ، وهذا إذا كان المعلم الآخر أهلاً ، فإن كان فاسقاً أو مبتدعاً  
أو كثير الغلط فليحذره من الاغترار به والله يعلم المنفذ من المصالح والله  
تمالي أعلم .

### القسم الثالث

#### آدابه في درسه

فمنها إذا عزم على التدريس ، أن يتطهر من الحدث والخبث ، فلا يلقى  
الدرس إلا على الطهارة ، وأن ينظف ويطيب بدنه وثوبه ، ويختار له لبس  
البياض ، ولا ينتفي بفخر الثياب ، ولا يقتصر على خلق ينتسب صاحبه إلى قلة  
مروءة ، وأن يتطيب ويُسرح لحيته ، ويزيل كل ما يشينه . كان الإمام مالك  
رضي الله عنه إذا بناه الناس لطاب الحديث اغتسل وتطيب ولبس ثياباً جوداً  
ووضع رداءه على رأسه ، ثم يجلس على منصة ، ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ  
وقال : أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومنها قال ابن جماعة : يصلي ركعتي الاستغارة وينوي نشر العلم وتعليمه  
وبث الفوائد الشرعية ، والاجتماع على ذكر الله ، وإذا خرج من بيته للدرس  
فيدعوها ورد في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقول : اللهم إني أعوذ  
بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو  
يجهل علي ، عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك ، ثم يقول : بسم الله  
وبالله حسبي الله أو كلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللهم  
ثبت جناتي ، وأدر على الحق لساني . ويدعى ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى  
المجلس ، فإذا وصل يسلم على من حضر ، ويصلي ركعتين ، فإن كان مسجداً  
تأسدت الصلاة وإن كان وقت كراهة ، ثم يجلس بوقار وسكينة وتواضع  
وخشوع ، والأولى أن يكون مستقبلاً القبلة كيف اتفق لا مقعياً الإقماء المكروه

في الصلاة ولا مستوفزاً ، ولا رافعاً إحدى رجليه على الأخرى ، ولا مساداً  
رجليه أو إحداهما من غير عذر ، وأن يصون بدنه عن الزحف والتثقل عن  
مكانه ، ويديه عن العبث والتشبيك بها ، وعينه عن تفرق النظر بلا حاجة  
ويبقى المزاح وكثرة الضحك فإنه يقلل الهبة ويسقط الحشمة .

ومنها أن يحسن خلقه مع جلسائه ويوقر فاضلهم بعلم أو سن أو صلاح  
أو شرف أو نحو ذلك ، ويرفهمهم في المجلس على حسب تقديمهم في الإمامة  
ويكرمهم بحسن السلام ، وطلاقة الوجه ، والبشاشة والابتسام وبالقيام لهم  
على سبيل الاحترام . ولشيخ الإسلام محيي الدين في الترخيص فيه كتاب مستقل  
شفي فيه الغليل ، وأق فيه بواضح الدليل ، وأجاب عما يرههم كراغته نفع الله ببركاته .  
ومنها أن يقدم تلاوة القرآن العظيم في البحث والتدريس ، ثم إن كان في  
مدرسة أتبع شرطها ، ويدعو عقيب القراءة لنفسه والمحاضرين وسائر المسلمين  
بعد أن يدعو العلماء الماضين ، ومشايخه ووالديه والمحاضرين ولواقف المكان ،  
وكان بعضهم يؤخر ذكر نفسه في الدعاء عن المحاضرين تأدباً والكل حسن ،  
وقد عمل قوم بالأول ، وقوم بالثاني انتهى .

ويستحب لهم إذا اجتمعوا للعلم قراءة سورة . وكان الحافظ الشهاب ابن  
حجر يستفتح مجلس إمامته بسورة الأعلى ، وسئل عن الحكمة في قراءتها فقال :  
تبعث في ذلك شيخنا العراقي ومناسبتها : ( سنقرئك فلا تنسى ) . وقوله : ( قد كرت )  
وقوله : ( إن هذا لآني الصحف الأولى ) . ويستحب إذا اجتمع صاحبان أن يقرأ  
قبل التفرق سورة العصر ، ولمن رأى ما يحب أن يقول : الحمد لله الذي تم  
بنيته الصالحات ، أو يكره : الحمد لله على كل حال ، أو أعجبه شيء : ما شاء  
الله لا قوة إلا بالله ، ولمن أتاه خبر صالح : اللهم لك الحمد شكراً ،  
ولك المنّ فضلاً ، ولمن غضب : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ولمن قام  
من مجلسه : سبحان الله وبحمده . وفي رواية : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، وفي رواية : اللَّهُمَّ تُبُّ عَلِيٍّ  
وَأَغْفِرْ لِي ثَلَاثًا . وفي رواية : سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى  
الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

ومنها إذا تعددت الدُّرُوسُ أَنْ يُقَدِّمَ أَشْرَفَ الْعُلُومِ وَأَهَمَّهَا ، فَيُقَدِّمُ  
التَّفْسِيرَ ثُمَّ الْحَدِيثَ ثُمَّ النُّقْحَةَ ، ثُمَّ الْأُصُولَ الدِّينِ ثُمَّ أُصُولَ النُّقْحَةِ ثُمَّ الْمَذْهَبَ  
ثُمَّ الْخِلَافَ أَوْ النَّحْوَ أَوْ الْجَدَلَ ، وَبَعْضُهُمْ آخَرَ الْجَدَلَ عَنِ الْخِلَافِ . وَكَانَ بَعْضُهُمْ  
يَخْتَمُ دَرَسَهُ بِرَفَائِقِ تَنْمِيدِ تَطْبِيرِ الْبَاطِنِ ، فَإِنْ كَانَ فِي مَدْرَسَةٍ لَوَاقِفَهَا فِي الدُّرُوسِ  
شَرْطُ اتِّبَاعِهِ وَلَا يُغْلَى بِمَا هُوَ أَشْمُ مَا بَنِيَتْ لَهُ تِلْكَ الْبِنِيَّةُ وَوَقِفَتْ لِأَجْلِهِ .  
وَمِنْهَا أَنْ لَا يُطِيلَ مَجْلِسَهُ تَطْوِيلًا يَمْلِئُهُمْ أَوْ يَمْنَعُهُمْ فَهَمَّ الدَّرْسِ وَضَبَطَهُ ، لِأَنَّ  
الْمَقْصُودَ إِفَادَتِهِمْ وَضَبَطِهِمْ ، فَإِذَا صَارُوا إِلَى هَذِهِ الْحَالَةِ فَاتُ الْمَقْصُودُ ، وَلَا يَقْصُرُهُ  
تَقْصِيرًا يُغْلَى ، فَيُرَاعَى الْمَصْلَحَةُ فِي التَّطْوِيلِ وَالتَّقْصِيرِ .

ومنها أَنْ لَا يَدْرُسَ وَبِهِ مَا يَزْعَجُهُ وَيَذْهَبُ اسْتِحْضَارَهُ كَمَرَضٍ أَوْ جُوعٍ أَوْ عَطَشٍ  
أَوْ مُدَافَعَةٍ حَدَثَتْ ، أَوْ شِدَّةِ فَرَحٍ أَوْ غَمٍّ أَوْ غَضَبٍ أَوْ نُعَاسٍ أَوْ قَلَمَتِي وَلَا فِي حَالِ  
بُرْدِهِ أَلْمُؤَلِّمِ ، وَحَرِّهِ الْمَزْعَجِ ، فَرُبَّمَا أُجَابَ أَوْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ الصَّوَابِ ، وَلِأَنَّهُ لَا يَتِمَّكَنُ  
مَعَ ذَلِكَ مِنْ اسْتِيفَاءِ النَّظَرِ ، وَلَا يَكُونُ فِي مَجْلِسِهِ مَا يَرْتَضِي الْخَاضِرِينَ بَلْ يَكُونُ  
وَاسِعًا مَصُونًا مِنَ الشَّرِّ وَالْأَبْرَدِ وَالرَّيْحِ وَالْغُبَارِ وَالْأَدْخَانَ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

ومنها يَنْبَغِي مُرَاعَاةُ مَصَالِحِ الْجَمَاعَةِ فِي تَقْدِيمِ وَقْتِ الْحُضُورِ وَتَأْخِيرِهِ فِي النَّهَارِ ،  
وَأَفْتَى بَعْضُ أَكْبَارِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُدْرَسَ إِذَا دَرَسَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ آخِرِهِ  
إِلَى بَعْدِ الظُّهْرِ لَمْ يَسْتَحِقِّ مَعْلُومَ التَّدْرِيسِ إِلَّا أَنْ يَقْتَضِيَهُ شَرْطُ الْوَاقِفِ لِخِلَافَتِهِ  
الْعُرْفِ الْمَعْتَادِ ، وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ زِيَادَةً عَلَى الْحَاجَةِ ، وَلَا يَنْخَفِضُهُ خَفْضًا يَمْنَعُهُمْ مِنْ  
كَمَالِ النُّوْمِ . رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الصَّوْتَ  
الْخَفِيفَ وَيُبْغِضُ الصَّوْتَ الرَّفِيعَ . قَالَ أَبُو عَثَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا سَمِعْتُ أَبِي يَنْظُرُ أَحَدًا قَطُّ يَرْفَعُ صَوْتَهُ ، أَيْ لَمْ يَرْفَعِ فَوْقَ الْعَادَةِ  
فَإِنْ حَضَرَ فِيهِمْ ثَقِيلُ السَّمْعِ ، فَلَا بَأْسَ بَعَلُو صَوْتَهُ بِقَدْرِ مَا يُسْمِعُهُ .

ومنها أن يَصون مجلسه من الخطأ ، وعن رفع الأصوات ، وسوء الأدب في المباحثة  
وأختلاف جهات البحث . قال الربيع : كان الشافعي إذا ناظره أحد في مسألة  
فندا إلى غيرها يقول : نفرغ من هذه المسألة ثم نعود إلى ما تريد . والقصد من البحث  
ظهور الحق ، وحصول الفائدة ، واستفادة البعض من البعض لا القيام مع النفوس  
والجدل والممارة ، فإن ذلك مذموم شرعاً ، فلا يليق بأهل العلم تعاطي المناقشة  
بالمنافسة والشحناء ، لأن ذلك يورث العداوة والبغضاء ، بل يجب الاجتماع  
على الحق عملاً بقول الله تعالى : ( لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ) .  
وليزجر من تعدى في بحثه ، وظهر منه سوء أدب ، أو لئد ، أو ترك الإنصاف  
بعد ظهور الحق ، أو أكثر الصياح بغير فائدة ، أو أساء أدبه على غيره من  
ال حاضرين أو الغائبين ، أو ترفع في المجلس على من هو أولى منه ، أو نام ، أو  
تحدث مع غيره ، أو ضحك ، أو استهزأ بأحد . وينبغي أن يكون له نقيب فطن  
كيس درب يرتب الحاضرین وهن يدخل عليه على قدر منازلهم ، ويوقظ  
النائم ، وينبه النافل ، ويأمر بسماع الدروس والإنصات لها .

ومنها ان يلزم الإنصاف في بحثه وخطابه ، ويسمع السؤال من مؤرده  
على وجهه ، وإذا عجز السائل عن تقرير ما أورده لحياك ونحوه عبر الشيخ عن  
مراده ، وبين وجه إيراده ، ثم يجيبه عن ذلك السؤال ، وينهمه آياه على أحسن  
منوال . وينبغي أن يتوَدَدَ لغريب حضر عنده لينشرح صدره ، فإن للقدام  
دهشة .

ومنها إذا أقبل بعض الفضلاء وقد شرع في مسألة أمسك عنها حتى يجلس  
وإن جاء في أثناء بحثها أعادها له .  
ومنها إذا سئل عن شيء لا يعرفه ، أو عرّض في الدرس ما لا يعرفه فليقل  
لا أعرفه أو لا أتحققه أو لا أدري ، ولا يستنكف عن ذلك فمن ظم العالم  
أن يقول فيما لا يعلم : لا أعلم والله أعلم . قال ابن مسعود رضي الله عنه : يا أيها  
الناس من علم شيئاً فليقل به ، ومن لا يعلم فليقل : الله أعلم . فإن من العلم

أن تقول لما لا تعلم : الله أعلم . قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ( قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ) . وقال عمر رضي الله عنه : نُهينا عن التكلف . وقال علي رضي الله عنه : إذا سئلتهم عما لا تعلمون فأهرؤوا . قالوا : كيف ألرب ؟ قال : تقولون الله أعلم . وقال ابن عباس : إذا ترك العالم لا أدري أصيبت مقاتله ، وقد نظمه الإمام أبو بكر بن دُرَيْد فقال :

ومن كان يهوى أن يرى مُتصدراً      ويكره لا أدري أصيبت مقاتله

وقال ابن عمر رضي الله عنه وقد سئل عن شيء : لا أدري ثم أتبعها فقال : أتريدون أن تجعلوا ظهورنا لكم جسوراً في جهنم أن تقولوا : أفتانا بهذا ابنُ عمر . وقال ابن عمر أيضاً العلم ثلاثة : كتاب ناطق ، وسنة ماضية ، ولا أدري

وقال بعضهم : تعلم لا أدري فإنك إن قلت لا أدري علموك حتى تدري ، وإن قلت أدري سألوك حتى لا تدري . قال شيخ الإسلام النووي كفيhre : وأعلم أن معتقد المحققين أن قول العالم لا أدري لا يضع منزلته بل هو دليل على عظم محله وتقواه وكال معرفته لأن المتمكن لا يضتره عدم معرفته مسائل معدودة بل يستدل بقول لا أدري على تقواه ، وأنه لا يجازف في فتواه ، وإنما يمتنع من لا أدري من قل علمه وقصرت معرفته وضُعب تقواه ، لأنه يخاف لتصوره أن يستغل من أعين الخاضرين . وهذه جهالة منه فإنه بإقدامه على الجواب فيما لا يعلمه يهوى بالأثر العظيم ، وهو مجازف لجهله وقلة دينه . وفي الصحيح : أنه صلى الله عليه وسلم قال : المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور . وقد أدب الله تعالى العلماء بقصة موسى وألحضر ليهما السلام حين لم يرد موسى العالم إلى الله تعالى لما سئل هل أحد في الأرض أعلم منك .

ومنها ما جرت به العادة أن يقول المدرس عند ختم كل درس والله أعلم . قال ابن جماعة : الأولى أن يقال قبل ذلك كلامٌ يُشعر بنختم الدرس كقوله : وهذا آخره ، أو ما بعده يأتي ، ونحو ذلك ليكون قوله : والله أعلم خالفاً لذكر الله

ولقصد معناه . قال : ولهذا ينبغي أن يستفتح كل درسٍ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ليكون ذا كراً لله في بدئه وسنائه .

ومنها ينبغي للمدرس أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة لئلا يزدحموا عند خروجهم ، ولأنه إن كان في نفس أحد بقايا سؤالٍ تأخر وسأله .

## النوع الثالث

آداب يختصُّ بها المتعلم وهي تقسم إلى ثلاثة أقسام : آدابه في نفسه ، وآدابه مع شيخه ، وآدابه في مجالس درسه .

### القسم الأول

آدابه في نفسه

منها أن يطهر قلبه من الأدناس ليصالح لقبول العلم وحفظه ، ويقصد بتعلمه وجه الله والعمل وإحياء الشريعة . قال صلى الله عليه وسلم : إن في الجسد مضغاً إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب . قالوا : تطيب القلب للعلم كتطيب الأرض للمزارعة ، فبذلك ينمو وتظهر بركته ، وإلا فلا ينمو ولا يزكو ، كالزرع في أرض بور غير مطيبة . وقال سهل بن عبد الله : حرام على قلب أن يدخله النور وفيه شيء مما يكره الله عز وجل .

ومنها أن يفتنم التحصيل وقت الأراغ والنشاط وحال الشباب وقوة البدن ونباهة خاطر ، وقلة التواغل قبل عوارض البطالة وأرتفاع المنزلة . روينا عن عمر رضي الله عنه : تفقهوا قبل أن تسودوا أي تصيروا سادة فتستحيوا من التعلم . قال الشافعي رضي الله عنه : تفقه قبل أن ترأس فإذا رأست فلا سبيل إلى التفقه . وجاء في الخبر : مثل الودي يتعلم العلم في صغره كالنقش

عَلَى الْحَجَرِ وَمِثْلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَأَنَّ الَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ .  
وقال ابن عباس رضي الله عنه : ما أوتي عالمٌ علماً إلا وهو شابٌ ، وهذا باعتبار  
الغالب ، وإلا فمن كبر لا ينبغي له أن يُحجَمَ عن الطلب ، فإن الفضل واسعٌ  
والكرمَ وافٍ . وقد قال الله تعالى : ( وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ ) . وقال  
تعالى : ( وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى اتَّيَّنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ) . وقال تعالى :  
( فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُمْكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا ) إلى غير ذلك .  
وقصة القفال وأشتغاه في كِبَرِهِ بِالْعِلْمِ مشهورةٌ معروفةٌ مسطورةٌ . فيا هذا أحمذ  
التسويفَ في شبابك والكسل ، وسدَّ على كِبَرِكَ بابَ الرجاءِ والأمل ، وأغتم  
ما بقي من عمرك ، وما أحسن قول من قال :

بقيةُ العمرِ عندي ما لها ثمنٌ وإن مضى غير محمودٍ من الزمنِ

يستدركُ المرءُ فيها ما أفات ويحسبُ بي ما أمات ويمحو السوءَ بالحسنِ

ومنها أن يقطع ما يقدرُ عليه من العلائقِ الشاغلةِ ، والعوائقِ المانعةِ عن تمامِ  
الطلبِ وكالِ الاجتهادِ ، ويرضى بما تيسرُ من القوتِ ، وبما سترَ مثله من اللباسِ  
وإن كان خلقاً ، فبالصبرِ على ضيقِ العيشِ ينالُ سعةَ العلمِ ، وتتفجرُ ينابيعُ الحكمةِ  
قال الشافعي رضي الله عنه : لا يطلبُ أحدٌ هذا العلمَ بالملكِ وعزِّ الأنسِ فيفلحُ .  
وقال أيضاً : لا يدركُ العلمُ إلا بالصبرِ على الدُّلِّ . وقال أيضاً : لا يصلحُ طلبُ  
العلمِ إلا لمفاسٍ . ونقل الخطيبُ البغدادي عن بعضهم قال : لا ينالُ هذا  
العلمُ إلا من عطلَّ دُكانه ، وخرَّبَ بستانه ، وهجرَ إخوانه ، وماتَ أقربُ أهله  
فلم يشهدْ جنازته . وهذا كله وإن كان فيه مبالغةٌ فالمتعودُ به أنه لا بدَّ  
فيه من جمعِ القلبِ ، واجتماعِ الفكرِ . وقيل أمرُ بعضِ المشايخِ طالباً بنحو ما رواه  
الخطيبُ فكان آخر ما أمره به أن قال : اصبغ ثوبك كيلاً بشغلك فكر غسله .  
ومما يقال عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال : لو كتبتُ شراءً بثلثةٍ لما فهمتُ  
مسألةً . وقال إمام الحرمين رحمه الله :

أخي إن تنال العلمَ إلا بستةٍ سأنبئك عن تفصيلها ببيان

ذَكَاءٌ وَحِرْصٌ وَأَجْتِهَادٌ وَبُلْغَةٌ (١) وَتَأَمُّنٌ أَسْتَاذٌ وَطَوَّلُ زَمَانٍ  
فَالْعَالِمُ لَا يُعْطِيكَ بَعْضَهُ حَتَّى تُعْطِيَهُ كَمَاكَ . وَقَدْ قِيلَ عَلَى رِوَايَةٍ وَعُزْبَةٍ : يَشْتغَلُ  
بِمَحْقُوقِ الزَّوْجَةِ عَنِ إِكْمَالِ طَلَبِ الْعِلْمِ ، وَأَحْتِجَّ بِحَدِيثٍ : خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَائِتَيْنِ كُلُّ  
خَفِيفِ الْحَاذِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ خَفِيفُ الْحَاذِ ؟ قَالَ : مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا  
مَالٌ . قَالَ سَفِيَانُ الثُّورِيُّ : مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ رَكِبَ الْبَحْرَ فَإِنْ وُلِدَ لَهُ فَقَدْ كُسِرَ بِهِ .  
وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدِمْ : مَنْ تَعَوَّدَ أَفْخَاذَ النِّسَاءِ لَمْ يُنْصَحْ . وَعَنْ بَشْرِ الْحَافِي :  
مَنْ لَمْ يَحْتِجْ إِلَى النِّسَاءِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلَا يَأْلَفْ أَفْخَاذَهُنَّ . قَالَ الثُّورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :  
وَهَذَا كَلِمَةٌ مُوَافِقَةٌ لِمَذْهَبِنَا إِنْ لَمْ يَحْتِجْ إِلَى النِّكَاحِ أُسْتَحَبَّ لَهُ تَرْكُهُ وَكَذَا إِنْ  
أَحْتَجَّ وَعَجَزَ عَنْ مُؤَنَّتِهِ . وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هِيَ أَضْرَعُ عَلَى  
الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حَلْوَةٌ وَإِنْ  
اللَّهُ مُتَخَلِّفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرْ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ  
أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَيْنِي وَإِسْرَائِيلَ كَانَتْ مِنَ النِّسَاءِ .

وَمِنْهَا أَنْ يَتَوَرَّعَ فِي جَمِيعِ شَأْنِهِ ، وَيَتَحَرَّى الْجَلَالَ فِي طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَلباسه  
وَمَسْكَنِهِ ، لِيَسْتَدِيرَ قَلْبُهُ وَيَصَاحَ لِقَبُولِ الْعِلْمِ ، وَلَا يَقْنَعَ لِنَفْسِهِ بِظَاهِرِ الْحِلِّ  
شَرْعًا مِمَّا أَمَكَّنَهُ التَّوَرُّعُ ، وَلَمْ تُؤَجِّدْهُ حَاجَةٌ بَلْ يَطْلُبُ الرَّتَبَةَ الْعَالِيَةَ ، وَيَقْتَدِي  
بِأَسَافِ الصَّالِحِ فِي التَّوَرُّعِ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا كَانُوا يُفْتَنُونَ بِجَوَازِهِ . وَأَحَقُّ مِنْ أُقْتَدِي  
بِهِ فِي ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ لَمْ يَأْكُلِ الشُّمْرَةَ الَّتِي وَجَدَهَا  
فِي الطَّرِيقِ خَشِيَةً أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ .

(١) قِيلَ عَنِ السَّلفِ هَكَذَا : وَعُزْبَةٌ مِنَ التَّفْرِيبِ عَنِ الْأَهْلِ ، لِأَنَّ الْكُرَّةَ  
إِذَا تَوَزَّعَتْ قَسَمَتْ عَنِ إِدْرَاكِ الْحَقَائِقِ ، وَقِيلَ : وَعُزْبَةٌ مِنَ الْعُزُوبِيَّةِ وَهُوَ صَحِيحٌ  
أَيْضًا لِثَلَا يَشْتغَلُ بِمَحْقُوقِ الزَّوْجَةِ عَنِ إِكْمَالِ طَلَبِ الْعِلْمِ ، وَقِيلَ : وَبُلْغَةٌ مِنَ السَّعَةِ  
فِي الْمَالِ ، وَهَذَا قَالَ الثَّانِفِيُّ كَمَا تَقَدَّمَ : أَوْ كَلَفَتْ شِرَاءً بِصَلَاةٍ ، مَا تَعَلَّمْتَ مَسْأَلَةً .  
فَإِذَا كَانَ مَعَهُ بُلْغَةٌ فَكَأَنَّهُ مَا تَكَلَّفَ .

ويبغى له أن يستعمل الرُّخص في مواضعها عند الحاجة إليها ووجود سببها  
ليقتدى به ، فإن الله تعالى يحب أن توثق رخصه كما توثق عزائمهم .

ومنها أن يترك العشرة ، فإن تركها من أهم ما يبغى لطالب العلم ، ولا سيما  
امير الجنس ، وخصوصاً لمن كثر لبيبه وقلت فكرته ، فإن الطبع سراق ، وأفد  
العشرة ضياع العمر بغير فائدة ، وذهاب المرض والدين والمال ، ولا يخالط  
طالب العلم إلا من يفيد أو يستفيد منه ، فإن عاش من يضيع عمره معه بلا فائدة  
فليتألف في قطع عشرته قبل تمكنها ، فإن الأمر إذا تمكنت عسرت إزالتها .  
ومن الجاري على السنة النقاء بل هو من القواعد : الدفع أسهل من الرفع ، فإن  
أحتاج إلى المصاحبة فليكن الساحب صالحاً ديناً وتقياً ورعاً ذكياً ، كثير الخير  
قليل الشر ، حسن المداراة ، قليل المماراة ، إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه ،  
وإن أحتاج وإسائه ، وإن ضجر صبره ، ومما ينسب إلى الإمام علي بن أبي طالب :

لا تصعب ألفاً لجيل وإياك وإياه  
فكم من جاهل أردى حلياً حين وإخاه  
بأس المرء بالمرء إذا ما هو ماشاء  
والشيء على الشيء متايس وأشبه

ولبعضهم :

إن أخاك الصدق من كان معك ومن يضر نفسه لينفعك

ومن إذا رب زمان صدعك شئت شئت نفسه لينجعك

ومنها الحلم والأناة والاعتد جبهده مطلقاً في كل أحواله ، وأن يكون حريصاً  
على التعلم مواظباً عليه في جميع أوقاته : ليلاً ونهاراً ، حضراً وأسفاراً ، ولا يذهب  
شيئاً من أوقاته في غير العلم إلا بقدر الضرورة لأكل ونوم قدر لا بد  
منه ، وأستراحة يسيرة لإزالة الملل وأداء حتى الزوجة ، وموانسة الزائر وتخصيل  
القوت وغيره مما يحتاج إليه ، وليس يعادل من أمكنه درجة ورثة الأنبياء  
ثم فوتها ، ففي صحيح مسلم عن يحيى بن أبي كثير : لا يستطيع العلم براحة

الجسم . وفي الحديث : حَفَّتِ الْجَنَّةُ بِالسَّكَارَةِ . وكما قيل :  
ولا بُدَّ دُونَ الشَّهِيدِ مِنْ إِبْرِ النَّحْلِ

وكما قيل :

لا تحسب المجد تماً أنت تأكله ان تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا  
ومنها أن تكون همته عالية فلا يرضى باليسير مع إمكان الكثير ، ولا  
يسوف في اشتغاله ، ولا يؤخر تحصيل فائدة وإن قلت . وعن الربيع قال : لم  
أر الشافعي آكلًا بنهار ولا نائمًا بالليل لأهتمامه بالتصنيف .  
ومنها أن يحذر في ابتداء أمره من الاشتغال في الاختلاف بين العلماء مُطلقاً  
في العمليّات والسعيات ، فإنه يُخَيِّرُ الذهنَ ويدهشُ العقلَ ، بل يُتَقِنُ أولاً  
كتاباً واحداً في فنٍّ واحدٍ أو كتاباً في فنونٍ كما مرَّ إن احتلَّ عقله ذلك ،  
ولا ينتقل من كتابٍ حتى يُتَقِنَهُ ، ويحذر من النقل من كتابٍ إلى كتابٍ قبل  
إنقائه من غير موجب فإنه علامة الضجّر وعدم الفلاح . أما من تحققت أهليته  
وتأكدت معرفته فالأولى له أن لا يدع فناً من العلوم المحمودّة ولا نوعاً من أنواعها  
إلا وينظر فيه يطالع به على مقاصده وضايقته ، ثم إن ساعده العمر طالب التبحر  
فيه ، وإلا اشتمل بالأهم فالأهم ، فإن العلوم متقاربة وبعضها مرتبطة ببعض ،  
والشخص بمادي ما يجهد ولبعضهم :

تفانٍ وخذ من كل علم فإنما يفوق أمرٌ وفي كل فنٍّ لعلم  
فأنت عدوٌ للذي أنت جاهلٌ به وللعلم أنت تفقهه سلماً

والخليل بن أحمد في أخيه لما تعقب عليه فن الشعر :

لو كنت تعلم ما أقولُ عذرتني أو كنتُ أجهلُ ما تقولُ عذرتك

لكن جهلت مقالتي فعذرتني وعلمتُ أنك جاهلٌ فعذرتك

الناس أعداء لما جهلوا . قال تعالى : ( وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَمَقُولُونَ هَذَا إِنْ فُكِّ  
قَدِيمٌ ) . قال الفزالي : العبد لا يتسع لجميع العلوم ، فالحزم أن يأخذ من  
كل علم أحسنه ، ويصرف همته وجلّ عمره في العلوم النافعة في الآخرة ،

وأشرف العلوم وغايتها علم معرفة الله ، وهو بحر لا يدرك غوره ، وأقصى درجات البشر فيه رتبة الأنبياء ، ثم الأولياء ، ثم الذين يلوونهم .  
ومنها أن لا يحمل نفسه في الاشتغال ما لا طاقة له به مخافة الملل والسآمة ، بل يكون أمره قسداً ، وهذا يختلف باختلاف الناس ، وكل إنسان أبصر بنفسه .

### القسم الثاني

آدابه مع شيخه وقدموته ، وما يجب عليه من تعظيم حرمة

فمنها ينبغي للطالب أن يقدم النظر ويستخير الله فيمن يأخذ العلم عنه ، ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه . وليكن ممن كملت أهليته ، وظهرت ديانته ، وتحققت معرفته ، وعرفت عفته ، وأشتهرت صيانه وسيادته ، وظهرت مودته وحسن تعليمه ، ولا يرغب الطالب فيمن زاد علمه ونقص ورعه أو دينه ، فعن السلف: هذا العلم دينٌ فأنظروا عمن تأخذون دينكم . قالوا ولا يأخذ العلم ممن كان أخذه له من بطون الكتب من غير قراءة على شيوخ أو على شيخ حاذق له معرفة تامة ولو بعلم واحد ومشاركة في بعض العلوم خوفاً من التصحيف والأغلط . وقال الشافعي : من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام . وقيل : من تفقه من بطون الكتب بدل الأحكام ، ومن طب من بطون الكتب قتل الأنام . وليحذر من أن يتقيد الطالب بالمشايخ المشهورين ، وترك الأخذ عن الخاملين ، فقد عد الغزالي ذلك من الكبر على العلم ، وجعله عين الحماقة لأن الحكمة ضالة المؤمن يَلْتَقِطُهَا حَيْثُ وَجَدَهَا ، وَيَفْتَنِمُهَا حَيْثُ ظَفِرَ بِهَا ، وَيَتَقَلَّدُ الْمُنَّةَ مِمَّنْ سَاقَبَهَا إِلَيْهِ ، وَرَبْمَا يَكُونُ الْخَامِلُ لَهُ بَرَكَةٌ وَنَمْعٌ فَيَحْصُلُ بِهِ تَمَامُ النِّفْعِ .

ومنها أن ينظر معلمه بعين الاحترام ، والإجلال والإكرام ، ويعتقد فيه كمال الأهلية فإن ذلك ينفعه . وكان بعض السلف إذا توجه إلى شيخه

تصدق بشيء وقال : اللهم أستر عيب معلمي علي ، ولا تُذهب بركة صلحته مني .  
وقال الشافعي رضي الله عنه : كنت أصفح الورقة بين يدي مالك رحمه الله  
صفحةً رفيقاً هيبَةً له لئلا يسمع وقعها . وقال الربيع : والله ما أُجترأت أن أشرب  
الماء والشافعي ينظر هيبَةً له . قال حمدان بن الأصهباني : كنت عند شريك  
فأتاه بعض أولاد الخليفة المهدي فاستند إلى الحائط وسأله عن حديث فلم يلتفت  
إليه وأقبل علينا ، ثم عاد فنادى شريك بمثل ذلك ، فقال ابن الخليفة : أتستخف  
بأولاد الخلفاء ؟ قال : لا ولكن العلم أجل عند الله من أن أضيعه فبحسبي على  
ركبته فقال شريك : هكذا يُطلب العلم . روي أن يحيى بن سعيد القبطان  
كان يصلي العصر ثم يستند إلى أصل منارة مسجده ، فيقف بين يديه علي بن  
المديني والشاذكوني ، وعمرو بن علي ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين وغيرهم  
يسألونه عن الحديث وهم قيام على أرجلهم إلى أن تمين صلاة المغرب لا يقول  
لواحدٍ منهم أجلس ولا يجلسون هيبَةً له وإعظاماً . قلت : وهذا القيام بين يديه  
لله لا له ، وإنما لما خصه الله من العلم وهيبته ومنحته ، فلا يدخل في قوله صلى  
الله عليه وسلم : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَمَثَلَ النَّاسَ لَهُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ  
النَّارِ ، لأنه لا يجب ذلك لنفسه وإنما للسمر المودع فيه من العلم ،  
ولتهذيب أسئلة الطلبة وصونهم عن التكبر وتعلقهم بالتواضع والله أعلم .  
ومنها أن يعرف للمعلم حقه ، ولا ينسى له فضله ويتواضع له ويذل ، ويعلم  
أن ذلّه لشيخه عزٌّ ، وخضوعه له فخرٌ ، وتعظيم حرمة مشوَّبَةٌ ، والأشهير في خدمته  
شرفٌ . قال صلى الله عليه وسلم : تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ  
وَتَرَاذِعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُوا مِنْهُ . وأشدُّ ابن عباس رضي الله عنهما مع جلالته  
ومزيتته بركاب زيد بن ثابت رضي الله عنه وقال : هكذا أمرنا أن نفعل  
بعلمائنا . ويقال : إن الشافعي رحمه الله عتب على تواضعه للعلماء فقال :

أهين لهم نفسي فهم يكرمونها وإن تكرم النفس التي لا تُهينها

ومنها أن لا يُنكر عليه ، ولا يتأمر عليه ، ولا يشير عليه بخلاف رأيه

فيرى أنه أعلم بالصواب منه .

وإن عسأ أن تعلم جاهلاً فيزعم جهلاً أنه منك أفهم  
بل ينقاد إليه في أموره كلها ، ويُلقي إليه زمام أمره ، ويذعن لنصحه ، ويتجرى  
رضاه ، ولا يختار إلا أختياره ، ويأتمر بأمره ، ولا يخرج عن رأيه ، وليدع  
رأيه فخطأ مرشده أفتح له من صوابه في نفسه ، وفي قصة موسى والخضر تنبيه  
على ذلك ، وبألجملة فيكون معه كالمريض مع الطبيب الماهر الناصح ، بل هذا  
أولى الخفاوت ثمريتها والله أعلم .

ومنها أن يُبطله في خطابه وجوابه في غيبته وحضوره ، ولا يُخاطبه بناء الخطاب  
وكافه ، ولا يُناديه من بُعد ، بل يقول : يا سيدي ، يا أستاذ ، أو يا أيها العالم  
أو الحافظ ، ويُخاطبه بصيغة أجمع نحو : ما تقولون في كذا ، وما رأيكم في كذا ،  
وقلت رضي الله عنكم ، وأجزتم رضي الله عنكم ، ولا يُسميه في غيبته بأسمه  
إلا مقروناً بما يُشعر بالتهظيم كقوله : قال الشيخ أو شيخنا أو سيدنا أو شيخ  
الإسلام أو حجة الإسلام ونحو ذلك . فإعارة حرمة وهدية في غيبته أو بعد  
موته فلا يفل عن الدعاء له مدة حياته ، ويرد غيبته ويفضبط لها ، فإن عجز  
عن ذلك قام وفارق أجلس الذي يُفتاب فيه شيخه ، ويراعي ذريته وأقاربه  
بعد موته ، ويتماهد زيارة قبره وألستفانار له وألترحم عليه والصدقة عنه ،  
ويسلك مسلكه ، ويراعي في الدين تادته ، ويقندي بعركاته وسكناته في عباداته  
وعاداته ، ويتأدب بأدابه ، ويشكر الشيخ إذا نصحه في أمر تقيصة صدرت منه ،  
وعلى فضيلة نبيه عليها وشوهدت منه ، ويعد ذلك من نعم الله عليه من الشيخ بأعتناء  
الشيخ به ونظره إليه .

ومنها أن يصبر على هفوة تصدر من شيخه أو جفوة أو سوء خلق ، ولا يصدده  
ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته وأعتقاد كاله ، ويتأول أفعاله التي ظاهرها  
مذموم على أحسن تأويل ، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق ، ويبدأ هو عند  
جفوة الشيخ بالأعتذار والتربة والأستفانار ، وينسب المرجب إليه ، ويرقع العتب

عليه ، فإن ذلك أبقى لمودة شيخه ، وأحفظ لقلبه ، وأنفع في الدنيا والآخرة .  
فمن صبر على ذلّ التعليم آل أمره إلى عزّ الدنيا والآخرة ، ومن لم يصبر بقي  
عمره في غاية الجباللة . وعن ابن عباس رضي الله عنهما : ذلتُ طالباً فعززت مطاوباً ،  
ولبعضهم :

فأصبر لداآئك إن أهنت طبيبه وأصبر لجهلك إن جفوت معلماً  
إن المعلم والطبيب كلاهما لا ينصحان إذاهما لم يكرما  
قال الشافعي رضي الله عنه : قيل لسفيان بن عيينة : إن قوماً يأتونك من  
أقطار الأرض تغضب عليهم يوشك أن يذهبوا ويتركوك فقال للقائل : هم حمقاء  
إذا إن تركوا ما ينفعهم لسوء خلقني .

ومنها أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام بفقر إذنه سواء كان  
الشيخ وحده أو معه غيره ، فإن استأذن ولم يأذن له أنصرف ، ولا يكرر  
الاستئذان ، فإن لم يعلم الشيخ يكرر ثلاثاً أو ثلاث طرقات للباب ، وليكن  
طرق الباب خفيفاً بقدر ما يسمع ، وإن أذن وكانوا جماعةً تقدم أفضلهم وأسنهم  
للدخول ثم يسلم الأفضل فالأفضل .

ومنها أن يجتهد على أن يسبق في الحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ  
ويحمل نفسه على ذلك وإن أنتظره على باب داره ليخرج ويمشي معه إلى المجلس  
فهو أولى ، ولا يتأخر بحيث يجعل الشيخ في أنتظاره ، فإن فعل ذلك من غير  
ضرورة عرّض نفسه للذم . وإذا دخل على الشيخ فليدخل كامل أهية فارغ  
القلب من الشواغل ، منشرح الصدر ، صافي الذهن لا في حال نعاس أو غضب أو  
جوع أو عطش ، متطهراً نظيفاً متسوكاً مزياً روائحه الكريمة ، ولا يقرأ  
على الشيخ عند شغل قلبه وماله ونعاسه وجوعه وعطشه وأستيفازه وألمه وقائلته  
ونحو ذلك مما يئمه من أستيفاء الشرح ، ومتى دخل على الشيخ في غير المجلس  
العام وعنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث ، أو دخل الشيخ ليصلي  
أو يقرأ أو يطالع أو يكتب ولم يبدأه بكلام فليسلم ويخرج سرياً إلا أن

يأمره الشيخ بالملك ، فإذا مكث فلا يُطيل الملك خشية أن يدخل في  
عموم من شغل مشغولاً بالله أدركه المقت في الوقت . وإذا حضر مكان الشيخ  
فلم يجده أنتظره ولا يفوت على نفسه درسه ، وإن كان نائماً صبر حتى يستيقظ .  
وروي أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يجلس في طاب الملم على باب زيد  
ابن ثابت وهو نائم فيقال له : ألا نوقظه لك ؟ فيقول : لا ، وكذلك كان  
السلف يفعلون .

ومنها أن لا يطلب من الشيخ وقتاً يقرأ فيه وهو عليه مشق ، أو لم تجر عاداته  
بالإقراء فيه وإن كان رئيساً ، لما فيه من الترفع والحمق على الشيخ والطلبة ،  
وربما أستحي الشيخ منه وأقرأه وعطل غيره بسببه فلا يفلح ، فإن أشار الشيخ  
عليه بوقت خاص فلا بأس ، وأن يجلس بين يديه متأدباً بسكون وإطراق رأس  
وخضوع وتواضع وخشوع وجلوس الاقتراش أو التورك ، ويحسن هنا الإقراء  
المستحب على وجه في الجلوس بين السجدين في الصلاة ، وهو أن يقرش قدميه  
ويجلس على بطونها ، ويتعاهد تغطية أقدامه وإرخاء ثيابه . ولا يستند  
بجذرة الشيخ إلى حائط أو مخددة ، ولا يعطي الشيخ جنبه ولا ظهره ، ولا يجعل  
يديه ماسكة وراء ظهره ، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من بدنه أو ثيابه  
على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجده . قال بعضهم : ومن تعظيم الشيخ أن  
لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه ، وإن أمره شيخه بذلك فلا يفعله إلا إذا  
جزم عليه جزماً تشق عليه مخالفته ، فيمثل أمره ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب .  
هذا وقد تكلم الناس في أي الأمرين أولى : امتثال الأمر ، أو سلوك الأدب .  
وكان مذهب أبي بكر وعلي رضي الله عنهما الثاني ، ومذهب عبد الرحمن بن  
عوف ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما الأول ، وقصصهم مشهورة . قال شيخ  
الإسلام البدر بن جماعة : والذي يترجح التفصيل ، فكل على قدر مقامه ،  
فأبو بكر وعلي مقامهما المراجعة في الأمر ، وعبد الرحمن ومعاذ بن جبل مقامهما  
امتثال الأمر لا المراجعة . وأيضاً صاحب الأدب جبره حاصل ، وصاحب

امتثال الأمر قد يقصد جبره وإظهار احترامه والأعتماد به .  
ومنها أن يلقى السمع وهو شهيد لما يلقى الشيخ ، بحيث لا يُعوجه إلى إعادة  
الكلام ، ولا يانفت عند يميناً ولا شمالاً وفوقاً وتحتاً وأماماً ووراء من غير  
ضرورة ، ولا يضطرب لصيحة يسمعها ، ولا يتكلم بيديه إلى وجه الشيخ  
وصدره ولا يعثر بهما ، ولا يضع يده على لحية أو فمه ، أو يعثر بها في  
أنفه ، ولا يشبك أصابعه ، ولا يكثر التثنيح من غير حاجة ، ولا يبصق  
ولا يمتخط ولا ينخم ما أمكنه ، وإذا كان كذلك فليأخذها بمنديل ونحوه  
من فمه ، ولا يتجشأ ولا يتمطى ، ولا يكثر التثاؤب ، وإذا تشاءب ستر فاه  
بعد رده جهده ، وإذا عطس خفض صوته جهده وستر وجهه بمنديل ونحوه ،  
ويكون ساكناً مطمئناً وقوراً وقوراً وذلك لا يخفى على من له أدنى أدب طيبه .  
ومن تلمات ما نحن فيه أنه لا يسارر في مجلس شيخه ولو في مسألة ، ولا يفمز  
أحدًا ، ولا يكثر كلامه بغير ضرورة ، ولا يحكي ما يضرعك منه أو ما  
يتضمن سوء أدب ، ولا يتكلم بما لم يسأله شيخه عنه ، ولا يسأل شيخه ما لم  
يستأذنه أولاً ، ولا يضحك من غير عجب دون الشيخ ، فإن غلبه الضحك  
تبسم بغير صوت ، ولا يغتاب أحدًا في مجلسه ، أو ينم له عن أحد ، أو يوقع  
بينه وبين أحد بنقل ما يسوءه كأستنقاص به وتكلم فيه ، أو يقول له فلان  
يود أن لو أقرأ عليه كالحات له في أمره ، وتركت ذلك لأجلك ، ففاعل ذلك  
مع كونه ارتكب مكروهاً أو حراماً أو كبيرة مستحق للزجر والإهانة ، والطرده  
والإبادة . وقد جاء عن علي رضي الله عنه ان من حق العالم أن لا تكثر عليه  
السؤال ، ولا تُعنته في الجواب ، ولا تُسأل عليه إذا أعرض ، ولا تأخذ بثوبه إذا  
كسب ، ولا تشيرن إليه بيديك ، ولا تفرزه بعينك ولا تفرز بعينك غيره ، ولا تسارر في  
مجلسه ، ولا تطلب زنته ، وإن زل فأقبل معذرتة ، وإن لا تقول : قال فلان خلاف قولك ،  
وأن تحفظه شاهداً وغائباً ، وأن تعم القوم بالسلام ، وأن تنفضه بالتحية ،  
وأن تجلس بين يديه ، وعليك أن توقره لله تعالى ، وإن كانت له حاجة سبقت

القوم إلى خدمته ، وأن لا تمل من طول صحبته ، إنما هو كالتخلة تنتظر متى يسقط عليك منها منفعة .

ومنها أن يحسن خطابه مع الشيخ ما أمكنه ، ولا يقول له : لم ؟ ولا نسلم ، ولا من نقل هذا ؟ ولا أين موضعه ؟ ولا يقل المحفوظ والمنقول غير هذا وشبه ذلك ، فإن أراد استفادة أصله أو من نقيه ، فبراجعه باللفظ في مجالس آخر بحسن الأدب ولطف العبارة ، وإذا أصرت الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له ، أو أصرت الشيخ على خلاف الصواب سهواً ، فلا يغير وجهه أو عينيه أو يشير إلى غيره كأنكر لما قاله ، بل يأمنه ببشر ظاهر وإن لم يكن الشيخ مصيباً لعقلة أو سهواً أو قصور نظر في تلك الحال ، فإن العصمة في البشر للأنبياء عليهم السلام .

ليحذر من مفاجأة الشيخ بصورة رد عليه مثل أن يقول له : أنت قلت فيقول : ما قلت ، ثم اصله إذا فاجأه أو أراد أن يرد عليه فلا يكن باللفظ عبارة ولو في غير ذلك المجلس كأن يقول : هل تلمحتم جواباً عن ذلك الإشكال أو على ذلك التعقب ؟ . وإذا سبق لسان الشيخ إلى تحريف كلمة أن لا يضحك ولا يستهزئ ولا يعيدها كأنه يتنادر بها عليه ، ولا يهزئ غيره ولا يشير إليه بل ولا يتأمل ما صدر منه ولا يدخل قلبه ، ولا يصفي إليه بسمعه ، ولا يحكيه لأحد ، فإن اللسان سباق والإنسان غير معصوم ، وفاعل شيء مما ذكر مع شينته معرض نفسه للمحرمان ، والبلاء والخسران ، مستحق للزجر والتأديب ، والهجر والتأنيب والله أعلم .

ومنها أن لا يسبق الشيخ إلى شرح مسألة أو جواب سؤال مندأ أو من غيره ، لا سيما إذا كان من غيره وتوقف الشيخ ، ولا يساوقه فيه ، ولا يظهر معرفة به أو إدراكه له قبل الشيخ ، إلا أن يعلم من الشيخ إشاراً ذلك منه ، أو عرض الشيخ عليه ذلك ابتداءً ، والتمسه منه فلا بأس به حينئذ ، ولا يقطع على الشيخ كلامه ولا يسابقه ، وإذا سمع الشيخ يذكر حكماً في مسألة أو فائدة مستغربة أو يحكي حكايته أو يثيد شعراً وهو يحفظ ذلك أن يصغي إليه إصغاءً مستفيداً متعطشاً إليه فرح به كأنه لم يسمعه قط . قال عطاء : إني لأسمع الحديث

من الرجل وأنا أعلم به منه فأريه من نفسي أنني لا أحسن منه شيئاً . وعنه قال : إن الشاب ليتحدث بحديث فأسمع له كأنني لم أسمع ، ولقد سمعته قبل أن يولد . فإن سأله الشيخ عند الشروع في ذلك عن حفظه للحديث أو المسألة فلا يجيب بلا لما فيه من الكذب ، ولا يجيب بنعم لما فيه من الاستغناء عن الشيخ ، بل يقول : أحب أن أستفيد ، أو عهدي به بعيد ، فإن علم من حال الشيخ أنه يسره الأيراد أمتحاناً لضبطه وحفظه وتحصيله فلا بأس بذلك . ولا ينبغي أن يكرر ما تعلمه ، ولا استفهام ما يفهمه ، فإنه يضيع الزمان ، وربما أضجر الشيخ . قال الزهري : إعادة الحديث أشد من نقل الصخر . ولا ينبغي أن يتمصر في الأصغاء والتفهم ، أو يشغل ذهنه بذكر أو حديث ثم يستميد الشيخ ما قاله لأن ذلك إساءة أدب ، بل يكون مصغياً لكلامه حاضر الذهن لما يسمعه من أول مرة . وكان بعض المشايخ لا يعيد لمثل هذا إذا استعاد ، ويزبره عقوبة له ، أما إذا لم يسمع كلام الشيخ لبعده أو لم يفهمه مع الأصغاء إليه والإقبال عليه فله أن يسأل الشيخ إعادته أو تفهيمه بعد بيان عذره بسؤال لطيف .

ومنها أن لا يسأل عن شيء في غير موضعه فناعل ذلك لا يستحق جواباً ، إلا أن يعلم من حال الشيخ أنه لا يكره ذلك ، ويفتخم سؤاله عند طيب نفسه وقراءة ، ويتلطف في سؤاله ليحسن في جوابه . قال صلى الله عليه وسلم : الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتودد إلى الناس نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم .

ومنها أن لا يستحي من السؤال عما أشكل عليه ، بل يستوضحه أكمل استيضاح ، فمن رق وجهه رق علمه ، ومن رق وجهه عند السؤال ، ظهر نقصه عند اجتماع الرجال . وقال ابن شهاب : العلم خزائن ومنتاحه المسألة ، وإذا قال له الشيخ : أفهمت ؟ فلا يقل نعم قبل أن يتضح له المقصود من المسألة إيضاحاً جلياً لئلا يكذب ولا يستحي من قوله لم أفهم ، لأن استنباته يحصل

له مصالح عاجلة وآجلة ، فمن العاجلة : حفظ المسألة وسلامته من الكذب وإظهار فهم ما لم يكن فيه ، وأعتقد الشيخ أعتناؤه بالعلم ورغبته وكمال عناية وورعه ونصحه لنفسه ، ومن الآجلة ثبوت الصواب في قلبه دائماً . وعن الخليل ابن أحمد : منزلة الجهل بين الحياء والألفة .

ومنها أن يكون ذهنه حاضراً مع الشيخ ، فإن أمره بشيء يبادر إليه ولم يعاوده فيه ، وإذا ناوله شيئاً تناوله التلميذ باليمين ، وإذا تناول هو شيئاً تناوله باليمين ، وإذا ناول هو شيئاً تناوله باليمين ، وإن كان ورقة كفتياً أو قصة مثلاً نشرها ثم دفعها إليه ، ولا يدفعها مطوية إلا إذا علم أو ظن إيناز الشيخ لذلك ، وإذا أخذ من الشيخ ورقة يبادر إلى أخذها منشورة قبل أن يطويها ويتربها ثم يطويها ، وإذا ناول الشيخ كتاباً ناوله إياه مهياً لفتحه من غير احتياج إلى إدارته ، وكذا إن كانت مطالعته في موضع معين يهينه له ولو بالتقريب ، ولا يحذف إليه الشيء ، ولا يمد يده إلى حاجة إذا كان بعيداً عنها كأن يتكى لجنبه ليأخذ ذلك الشيء ، بل يقوم إليه ولا يزحف زحفاً ، وإذا وضع بين يديه دواة فليضعها مفتوحة ، وإذا ناوله شيئاً فلا يصوب إليه رأس نعلها ولا نصابها ، بل يناوله إياها عرضاً لأنه إن ناوله نصلها فقلة أدب من حيث أنه أشار إليه بنصل السكين ، وإن ناوله نصابها يخشى على يد المناول من انتقال الحد إلى أصبعه ، فالأولى العرض ، وليكن الحد في العرض إلى جهته قابضاً على طرف النصاب مما يلي النصل ليأخذ هو بأول النصاب . وإن ناوله سجادة ليصلي عليها نشرها أولاً ، والأدب أن يفرشها عند قصد ذلك . قال ابن جماعة : وإذا فرشها ثني مؤخراً طرفها الأيسر كمادة الصوفية ، فإن كانت مثنية جعل طرفها إلى يسار المصلي ، وإن كان فيها صورة محراب تحرى به القبلة إن أمكن ، ولا يجلس بحضرة الشيخ على سجادة ، ولا يصلي عليها إذا كان المكان ظاهراً ، وإذا قام يبادر القوم إلى أخذ السجادة وإلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج ، وإلى تقديم نعله إن لم يشق ذلك على

الشيخ ويتصد بذلك كد الأقراب إلى الله تعالى وإلى قلب الشيخ . وقيل :  
أربعة لا يأتي الشريف منهم وإن كان أميراً : قيامه من مجلده لأبيه ، وخدمته  
للعالم الذي يتعلم منه ، والأسؤال عما لا يعلم ، وخدمته للضيف .

ومنها أن يقوم بقيام الشيخ ولا يجلس وهو قائم ، ولا يضطجع وهو قائم  
أو قاعد ، بل ولا يضطجع بحضوره مطلقاً إلا أن يكون وقت نوم ويأذن له ،  
ويقوم له كلما ورد عليه ولو تكرر لزيادة التوقير والإعظام والاحترام ، وقد  
تقدم أن شيخ الإسلام النروي ألف كتاباً في مسألة القيام .

ومنها إذا مشى مع شيخه ليلاً فليكن أمامه <sup>(١)</sup> ، أو نهراً فليكن وراءه  
إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك رحمة أو غيرها ، وليتبع في ذلك عادة أهل البلد  
فمضى مخالف نسب لثقة الأدب . ومما ينبئ لشيخ الإسلام البرهان بن جماعة  
ما لفظه : فائدة من نادة الفقراء المشي خلف الشيخ ، ومن عادة الفقهاء المشي  
بين يدي الشيخ ، وقد ورد في الحديث أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
كانوا يمشون بين يديه ولا يدع أحداً يمشي خلفه ويقول : دعوا ظهري للملائكة .

قلت : ولهذا ترى الدولة يكون رئيسهم وكبيرهم وراء القوم وهذا أصله ، ومن  
فعل عكس ذلك من الأكاير فمراده أن لا يتشبه بهن هو أكبر منه ولكن  
تفوته السنة ، ولا يخفى الفرق بين صدر الصحابة ورئيسهم ، ولا بين من تأخر  
عنهم خصوصاً في زماننا ، لأن الصحابة ورئيسهم صلى الله عليه وسلم كان كأحدهم  
لا يتميز من بينهم بزيادة ثوب فاخر ولا فرس مسومة ، ولا تقدم القوم عليه  
بمسافة يمشي وحده مما يفعل في زماننا من ذلك من تقدم الفرسان ثم المشاة  
ثم السعاة ، ثم الأفراد ، وهذا عين الجبروت ، فأصله سنة ولكن أنقلب ذلك  
إلى طريق البدعة ، اللهم إلا أن يقصد بذلك رهبة العصاة والطغاة والغادرين فلا  
بأس وهو أعلم بالنيات ، والمطامع على الطويات .

ويتعين تقدم التلميذ على الشيخ ليلاً نهراً في المواضع المجهولة الحال

(١) أي ليفديه بنفسه من غادر يدهم أو سخرة ونحو ذلك .

كالوحد والوجل والحوض والمواضع الخطيرة ، ولا يمشي إلى جانبه إلا لحاجة أو إشارة منه ، ويعرفه بمن يقصده وهو ماش من الأعيان إن لم يعلم به ، ويؤثره بجهة الظل في مشيه في الصيف ، وفي الشتاء بجهة الشمس ، ولا يمشي بين الشيخ وبين من يحدثه الشيخ ، ويتأخر عنها أو يتقدم ولا يتسمع ، فإن أدخله في حديثها فليدخل من الجانب الآخر عن يمينه أو يساره ليكون الشيخ وسطاً ، وإذا مشى مع الشيخ أثنان فليكن الأسن عن يمينه ، وإذا صادف الشيخ في الطريق بدأه بالسلام ، ويقصده إن كان بعيداً ولا يناديه ، وإذا رافقه لا يشير ابتداءً بالأخذ في طريق حتى يستشيريه والله أعلم .

### القسم الثالث

في آداب درسه وقراءته وما يعتمد به مع شيخه ورفقته حينئذ

فمنها أن يبتدئ أولاً من وقته الله تعالى بحفظ كتاب الله العزيز حفظاً متقناً فهو أصل العلوم وأهمها ، وكان السلف لا يعلمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن ، وإذا حفظه فليحذر من الاشتغال عند بغيره من العلوم كالحديث والفقه اشتغالا يؤدي إلى نسيان شيء منه أو تعريضه للنسيان ، بل يعتمد دراسته وملازمة ورود منه كل يوم أو أيام أو جمعة دائماً أبداً كما تقدم . قال ابن جماعة : ويجتهد بعد حفظه على إتقان تفسيره وسائر علومه أنهى .

ثم يحفظ في كل فن مختصراً يجمع فيه بين طرفيه ، ويقدم الأهم فالأهم ، ومن أهمها الفقه والنحو والتصريف ، ثم الحديث وعلومه والأصول ثم الباقي على ما تيسر ، ثم يشتغل باستشراح محفوظاته على المشايخ ، وليحذر من الاعتماد على الكتب ابتداءً ، بل يعتمد من الشيوخ في كل فن أكثرهم تحقياً فيه وتحصيلاً منه وأحسنهم تعليماً ، فإن أمكن شرح دروس في كل يوم فعل وإلا

أقتصر على الممكن من درسين وثلاثة ، وإذا أعتد شيئاً وكان لا يتأذى بقراءة ذلك الفن على غيره فليقرأ على ثان وأكثر ما لم يتأذوا ، فإن تأذى أعتد عليه أقتصر الطالب عليه وراعى قلبه فهو أقرب إلى انتفاعه ، ولا يقرأ في كتب لا يحتملها عقله ولا تصوّره ، والمطالعة في التصانيف المتفرقة يضيع الزمان ويفرق الذهن ، بل يُعطى الكتاب الذي يقرأه والفن الذي يأخذه كليلته حتى يتقنه .

ومنها أن يعتني بتصحيح درسه الذي يتحفظه قبل حفظه تصحيحاً متقناً على شيخه أو على غيره ممن يكون أهلاً لذلك ، ثم يكرر عليه بعد حفظه تكراراً جيداً ، ثم يعبئ له أوقات للمواضي ليرسخ رسوخاً تاماً ، ولا يحفظ ابتداءً من الكتب ، لأنه ربما يتمع في التعريف والتصحيح ، ويخصر معه الدواة والسكرين للتصحيح ، ويفسط ذلك لغة وإعراباً ، وإذا رد عليه الشيخ انظة وظن أو علم أزرده خلاف الصواب راجعه برفق لأحتمال سهوه ، أو في مجلس آخر لأحتمال أن يكون الصواب مع الشيخ ، وهذا لا يفوت على التلميذ بخلاف ما يفوت كأن يكتب الشيخ على رقعة فتوى على خلاف الصواب ، وكون السائل غريباً أو بعيد الدار أو مشنعاً تعين تأنبه الشيخ في الحال بإشارة أو تصريح ، فإن تركه ذلك خيانة للشيخ ، فيجب نصحه بلطف . وإذا وقف على مكان في الكتاب المحفوظ منه كتب قبالتة بلغ العرض أو التصحيح ، ويبدأ بالدرس الأهم بالأهم من العلوم .

ومنها أن يذكر بمحفوظاته ويدبر الفكر فيها ويعتني بما يحصل فيها من الفوائد . ويتسم أوقات الليل ونهاره ويعتني ما بقي من عمره ، وأجود الأوقات للحفظ الأسحار ، والبحث الأبحاث ، والكتابة وسط النهار ، والمطالعة والمذاكرة الليل . وقال الخطيب : أجود أوقات الحفظ الأسحار ، ثم وسط النهار ، ثم الأداة ، وحفظ الليل أنفع من حفظ النهار ، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع ، وأجود أماكن الحفظ الغرف وكل موضع بعيد عن الملهيات . قال : وليس بمحمود

الحفظُ بحضرة الثبات والخفزة والأنتهار وقوارع الطرق وضجيج الأصوات ،  
لأنها تمنع من خلوة القلب غالباً .

ومنها أن يبكر بدرسه فليخبر بورك الأمتي في بكرها ، ولخير اغدوا  
في طلب العلم فأني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكرها . ويعمل ذلك  
يوم الخميس رواه الطبراني بسند ضعيف . وفي رواية : بورك لأمتي في بكرها  
يوم سبئها وحميسها . وجاء في الخبر أنه صلى الله عليه وسلم قال : اطلبوا  
العلم يوم الإثنين فإنه يبسر أطالبيده . وروى بعضهم في يوم الأربعاء  
خبر ما من شيء بدى يوم الأربعاء إلا وقد تم . ونقل عن أبي حنيفة رضي  
الله عنه أنه كان يوقف بداية الاشتغال على يوم الأربعاء . ورأيت كثيراً  
من مشايخنا يتحررون الأبتداء يوم الأحد . فينبغي مزيد الاعتناء بهذه  
الأيام وهذه الأوقات إلا أن تجري عادة الشيخ بغير ما ذكر ، فلا يعترض عليه .  
ومنها أن يبكر بسماع الحديث ولا يبسل الاشتغال به وبعامه ، والنظر  
في إسناده ورجاله ومما فيه وأحكامه وفوائده ولقته وتوار يخد ، ويعتني أولاً  
بصحيح البخاري ومسلم ، ثم ببقية الكتب الأعلام الأصول المتمددة في هذا  
الشأن كموطأ مالك وسنن أبي داود والنسائي وأبن ماجه وجامع الترمذي  
ومسند الشافعي ، ويعتني بالدراية عن الرواية . قال الشافعي رضي الله عنه :  
من نظر الحديث قويت حجته ، ولأن الدراية هي المقصود بنقل الحديث وتبليغه .  
ومنها أن يعتني برواية كتبه التي قرأها أو طالعها لاسيما محفوظاته ، فإن  
الأسانيد أنساب الكتب ، وأن يحترص على كلمة يحفظها من شينته أو شعر  
يُنشده أو ينشيه أو مؤلف يؤلفه ليروي ذلك عند ، ويحتيد على روايات الأمور  
المهمة كالفتحة والفوائد النفية والمسائل الرقيقة والنروع الغريبة وحل  
المشكلات والفروق في الأحكام المتشابهات من جميع الأنواع وبعاق ذلك  
بالكتابة . قال صلى الله عليه وسلم : قِيدُوا الْعِلْمَ ، قلت : وما تقيده ؟ قال :  
كتابته . وكان رجل من الأنصار يجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيسمع

منه الحديث فيجب عليه ولا يحفظه ، فشكى ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
صلى الله عليه وسلم : اسْتَعِينْ بِيَدَيْكَ وَأَوْمًا بِيَدِهِ أَي خُطًّا . وعن عمر رضي  
الله عنه قال : قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ . وعن معاوية بن قره قال : كان يقال  
من لم يكتب علمه لم يعدّ نلّمه علماً . وروي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما  
أنه دعا بنيه وبني أخيه فقال : إِنَّكُمْ صَفَارُ قَوْمٍ وَيُوشِكُ أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ قَوْمٍ  
آخَرِينَ فَتَعْلَمُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَحْفَظْهُ فَلْيَكْتُبْهُ وَلِيَضَعْهُ فِي بَيْتِهِ .  
وينبغي بل يتعين أن تكون همتُه في طلب العلم عالية ، فلا يكتبني بتليل  
العلم مع إمكان كثيره ، ولا يقنع من إرث الأنبياء بسيره ، ولا يؤخر تحصيل  
فائدة يمكن منها ، ولا يشغله الآمل والتسويق عنها ، فإن للتأخير آفات ،  
ولأنه إذا حصّلها في الزمن الحاضر نفعته في الزمان الآت ، ويغتم وقت  
الفراغ والنشاط ، ويجتهد في الاستنتاج والاستنباط ، قبل عوارض البطالة ،  
وموانع الرّئاسة والملاحة ، وليحذر كلّ الحذر من نظر نفسه بعين الكمال ،  
والاستغناء عن المشايخ فإن ذلك من فعل الجبال ، ويلازم حلقة شيخه  
في التدريس والأقرا ، فإنه لا يزيد التحصيل إلا خيرا ، كما قال علي رضي  
الله عنه وقد سلف : وَلَا تَشْبَعْ مِنْ طَوْلِ صَحْبَتِهِ فَإِنَّمَا هُوَ كَالنَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ مَتَى  
يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا مَنَعَةٌ ، وَلَا يَتَمَصَّرُ عَلَى سَمَاعِ دَرْسِهِ فَقَطْ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ  
قُصُورِ الْعَمَةِ ، بل يعني بسائر الدروس شرحاً وتعليقاً ونقلًا إن احتمل ذهنه  
حتى كأن كلّ درس منها له .

وأما دروس التقسيم فثأنها كدرس واحد فمن لم يطبق ضبطها لا يصلح  
لدخوله فيها . وإذا حضر مجلس الشيخ فيسلم على الحاضرين بصوت يُسمعهم  
ويخصّ الشيخ بزيد تحية ، وكذا يُسلم إذا أنصرف . قال ابن جماعة : وعد  
بعضهم حلق العلم في حال أخذهم العلم منه من المواضع التي لا يُسلم فيها ، وهذا  
عليه العمل لكن محله في شخص واحد مشتغل بحفظ درسه . وإذا سلم  
فلا يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ إن لم تكن منزلته بل يجلس

حيث أنتهى به المجلس كما ورد في الحديث . فإن قدمه الشيخ والحاضرون  
فلينقدّموا لأنّ نفع الحاضرين بهذا كرهته مع الشيخ أو لكبير سنه أو لصالح .

ومنها أن يحرض على قُربه من الشيخ ليفهم منه بلا مشقة بشرط أن لا يرتفع  
على أفضل منه ، ولا يؤثر بقُربه من الشيخ إلا من هو أولى منه ، ولا يقرب من  
ينتسب فيه إلى قلة أدب ، وإذا سبق التلميذ إلى مكان في مجلس الدرس والفقه كان  
أحقّ به ، فليس لغيره أن يقبضه منه ، ولا يبطل حقه بأنقطاعه يوماً أو يومين  
مثلاً لضرورة إذا حضر ، والكلام فيه كالكلام في محترف إذا ألت مكاناً من  
شارع ، والمسألة مشروحة في محابها من كتب الفقه . وأعلم أنه إذا كان الشيخ  
في صدر المكان فأفضل الجماعة أحقّ بما على يمينه ثم شماله ، وقد جرت العادة  
في مجالس التدريس بجلاس المتميزين قبالة وجه المدرس والمبجلين من معيدي  
وزائر عن يمينه ويساره . وينبغي أن يتأدّب مع رفقة وحاضري مجلس شيخه ،  
فإن تأدّب معهم تأدّب مع الشيخ وأحترام له ، ولا يقيم أحداً من مجلسه ولا  
يزاحمه ولا يقبل من يؤثره بمجلسه . عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ، ولكن  
تفسحوا وترسعوا . وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قام له الرجل من مجلسه  
لم يقعد فيه ، ولا يجلس وسط الحلقة ولا قدام أحد بلا ضرورة . وينبغي  
أن يكون حراماً شديداً لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من جلس وسط الحلقة .

ومنها أن لا يجلس بين أخوين أو أب وابن أو قريبين أو متصاحبين إلا  
برضاها معاً . قال ابن عمر رضي الله عنهما : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنها ، وإذا جاء قادم أن يرحبوا له  
ويوسعوا له ويتفسحوا لأجله ويكرموه بما يكرم به مثله ، ولا يخرج عن بنية الحلقة  
بتقدّم أو تأخر ، ولا يتكلم أثناء درس غيره أو درسه بما لا يتعلق به أو يقطع  
عليه بحثه ، ولا يُشارك أحد من الجماعة أحداً في حديثه . قال بعض الحكماء :

من الأدب أن لا يشارك الرجل في حديثه وإن كان أعلم به منه ، وأنشد  
أخطيب في هذا المجلد :

ولا تُشارك في الحديث أهله وإن عرفت فوعه وأصله

ومنها إذا أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم ينتهره غير الشيخ إلا بإشارته ،  
وإن أساء أحد أدباً على الشيخ تعين على الجماعة أن تنهيه وردده وألا تنصار للشيخ  
بتدري الإمكان وفاء لحقه ، وإذا أراد القراءة على الشيخ يراعي نوبته تقديماً  
وتأخيراً . روي أن أنصاريًا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله وجاء  
رجل من ثقيف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أخا ثقيف إن الأَنْصاريَّ  
قد سبَّكَ بالمسألة فأجلس كيما تبدأ بمسألة الأَنْصاريِّ قبل حاجتك .  
ولا يؤثر نوبته غيره ، فإن الإيثار بالقرب مكروه . قال الخطيب : يستحب  
للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً لنا كدحرمتد ، وكذلك إذا كان  
للمتقدم حاجة ضرورية وعلمها المتقدم يستحب له تقديمه عليه ، وتحصل  
النوبة بتقديم الحضور ، ولا يستطحقه بذهابه إلى ما يضطر إليه من قضاء  
حاجة وتجديد وضوء إذا ناد بعده ، وإذا تساوى وتنازعا أقرع بينهما ، ومعيد  
المدرسة إذا شرط عليه إقراء أهلها فيهما في وقت ، فلا يقدم عليهم الأقرباء  
بغير إذنيهم ، ويكون جلوسه بأدب مع شيخه ، ويجعل كتابه بنفسه ولا يضعه  
حال القراءة مفتوحاً ، بل يحمله بنفسه بيديه ، ويقراء منه بعد الاستعاذة والبسملة  
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه ، ثم يدعو للشيخ ولوالديه  
ومشايعه وللعلماء ولنفسه وللسائر المسلمين ، وكذلك يفعل كما شنع في قراءة  
درس أو مطالعة أو مقابلة في حضور الشيخ أو في غيابه ، ويترحم على صاحب  
الكتاب عند قراءته ، وإذا فرغ من الدرس دعا للشيخ أيضاً ، فإن ترك  
الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلاً أو نسياناً ذكره الشيخ أو أعده إياه ، فإنه  
من أتم الآداب . وقد ورد الحديث الحسن في ابتداء الأمور المهمة باسم  
الله وبحمده .

ومنها أن يذكر من يرافقه من مواظبي مجلس الشيخ بها وقع فيه من الآداب والفوائد والفضائل والقواعد وغير ذلك ، ويعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم ، ويذبحي الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تقرب الأذهان وتشتت الحواسط . قال بعض الحكماء : من أكثر المذاكرة بالعلم لم ينس ما تعلمه ، وقال الشاعر :  
إذا لم يذكر ذو العلم بعلمه ولم يستفد علماً نسي ما تعلماً  
فكم جامع للكتب في كل مذهب يزيد مع الأيام في جمعه عمياً  
وأجود الأوقات للمذاكرة الليل كما قال بعضهم . وكان جماعة يتدثرون من العشاء فرجما لم يقوموا حتى يسموا أذان الصبح ، فإن لم يجد الطالب من يذكره ذاكر نفسه بنفسه ليعلق ذلك بخطابه إذا كرهه ، فإن تكرر المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان ، فإذا اتمثل ذلك وتكاملت أهليته ، واشتهرت فضيلته اشتغل بالتصنيف ، والجمع والتصرف ، لاكتسابه من النهاية حلة التشریف .

## فصل

### في التصنيف

ينبغي لمن كملت أهليته ، وتمت فضيلته أن يعتني بالتصنيف ، ويعيد في الجمع والتأليف ، مُحققاً مسأله ، مشبهاً نقوله واستنباطه ، متحرراً إيضاح العبارة وإيجازها ، ولا يوضح إيضاحاً ينتهي إلى الركة ، ولا يوجز إيجازاً يفتحي إلى المحقق والاستغراق ، ولا يطول تطويلاً يردّي إلى الملائة ، ويجتنب الأدلة الضعيفة ، والتعليقات الراهية ، ويبين المتكلمات ، ويحجب عن التعقبات ويفك العضلات ، ويستوعب معظم أحكام ذلك الفن ، ويستعمل القواعد والنوادر ، فبذلك يظهره حقائق العلم ودقائقه . ويثبت عنده العلم ويرسخ إن أكثر التفتيش والمطالعة ، والتنقيب والمراجعة ، والاختلاف من كلام الأئمة والمتفقد وواضحه ومشكاه وصحيفته وضعيفه وراجحه ، إلى غير ذلك ، من سلوك هذه المسالك ، فبذلك يتصف المحقق بصفة المجتهدين ، ويرتفع عن

درجة الجسود والتقييد وينعزط في سلك الأئمة المحققين . قال الخطيب  
البيضاوي : التصنيف يُثبت الحفظ ، ويذكر القلب ، ويجيد البيان ، ويكسب  
جميل الذكر ، وجزيل الأجر . ولا يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له فإن  
ذلك يضره في دينه وعلمه وعرضه . وليحذر من إخراج تصنيفه من يده  
إلا بعد تهذيبه وترداد نظره فيه . وينبغي أن يكون اعتناؤه من التصنيف بما  
لم يسبق إليه أكثر . والمراد أن لا يكون هناك مصنف يفني عن مصنفه في جميع  
أساليبه ، فإن أغنى عن بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يختلف  
بها مع ضم ما فاتته من الأساليب ، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر  
الاحتياج إليه ، وليعتن بعلم المذهب فإنه من أعظم الأنواع نفعاً ، وبه يتسأط  
المتمكن على معظم من باقي العلوم . قال صاحب الأحوذى : ولا ينبغي لمصنف  
يتصدى إلى تصنيف أن يعدل إلى غير صنفين : إما أن يخترع معنى ، أو يبتدع  
ضعفاً ومبنى ، وما سوى هذين الوجهين فهو تسويد للورق ، والتحلي بحلية السرقة .  
وهذا لا ينافي ما ذكره بعضهم من أن رتب التأليف سبعة : استخراج ما لم  
يسبق إلى استخراجهم ، وناقص في الوضع يتم نقصه ، وخطأ يصحح الحكم فيه ،  
ومستغلق بإجفاف الاختصار يشرح أو يتم بما يوضح استغلقه ، وطويل  
يُدد الدهن طوله يختصر من غير إغلاق ولا حذف لما يخل حذفه بفرض  
المصنف الأول ، ومتفرق يجمع أشتات تبدده على أسلوب صحيح قريب ،  
ومشور غير مرتب يرتب ترتيباً يشهد صحيح النظر أنه أولى في تقريب العلم للتعلمين  
من الذي تقدم في حسن وضعه وترتيبه وتبويبه ، فهذا كالمشرح لما ذكره  
صاحب الأحوذى والله أعلم . قال العلامة الشيخ بدر الدين بن جماعة : ومن  
الناس من ينكر التصنيف والتأليف في هذا الزمان على من ظهرت أهليته ولا  
وجه لإنكاره إلا التنافس ، وإلا فمن تصرف في ورقه ومداده بكتابة ماشاء من  
أشعار وحكايات مباحة أو غير ذلك لا ينكر عليه ، فليتم إذا تصرف بتسويد ما ينتفع  
به من علوم الشريعة ينكر ويستعجن ؟ أما من لا يتأهل لذلك فلا ينكر عليه متعجه .

ومما نقل عن فعل الأئمة من آداب التصنيف أنه كان المزني إذا فرغ من مسألة من المختصر صلى ركعتين . وكان أبو إسحاق الشيرازي شيخ أبي الوفاء بن عقيل لا يخرج إلى فقير إلا إذا أحضر الأئمة ، ولا يتكلم في مسألة إلا إذا قدم الاستعانة بالله تعالى ، ولا صنف مسألة إلا بعد أن صلى ركعات . وما روي عن الشيخ أبي إسحاق أيضاً أنه قال لبعض من يخدمه : جعلت على نفسي أنني كلما صنف مسألة في المذهب أو المذهب قرأت مائة مرة ( قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ) ثم سألت الله أن يعيد بركتها عليّ تلك المسألة ورغبت إليه في الانتفاع بها . وكان الشيخ أبو إسحاق يصلي ركعتين عند فراغ كل فصل من المذهب . وكان ابن الأريغاني من كبار أئمتنا ما يعلق شيئاً من المذهب إلا على طهارة . وكان الإمام محمد ابن اسماعيل البخاري لا يضع حديثاً في كتاب التصحیح إلا اغتسل وصلى ركعتين . وقد جرت عادة أئمتنا بعقد مجالس أو عمل وليمة عند ختم كتاب معتبر بولفونه أو يحفظونه ، وأصل ذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلم البقرة في بضع عشرة سنة . وفي رواية : أثنتي عشرة سنة ، فلما ختمها نحر جزوراً شكراً لله تعالى . وقد اتفق ذلك للمخبر شيخ الإسلام ضياء الدين عبد الملك إمام الحرمين عند ختم كتابه الحفيل الجليل المسمى بنهاية المطلب ، فإنه عقد مجلساً لتمتد حضره الأئمة والكبار ، وختم الكتاب على رأس الإملاء أو الاستملاء وتبجح الحاضرون ، لذلك وضع وليمة لحاضري مجلسه ، حكاها جماعة منهم ابن السبكي في طبقاته . ولما فرغ شيخ الإسلام ابن حجر شرحه على البخاري المسمى بفتح الباري عمل وليمة حافلة بالمكان الذي بناه المؤيد خارج القاهرة بين كوم الریش ومنية الشيرج ، ويسمى بالتاج والسبع وجوه في يوم السبت ٨ شعبان سنة ٨٤٢ ، وكان المصروف في الوليمة على ذلك نحو خمسمائة دينار . سئل الإمام أبو عبد الله التلمساني عن كثرة تصانيف هذه الأئمة واشتغالها بالتصنيف فقال : هذا من فوائد تحريم الخمر لئلا يها وهو قول بديع ومما يباحق بذلك ختم إقراء الكتب أيضاً وهي سنة كثير من العلماء المعتبرين الورعين وفي ذلك مصالح وحكم لطيفة تنوف عن الحصر والضبط والله يعلم المفسد من المصلح